

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٥٤ - كتاب الجهاد والسير

## ١ - باب فضل الجهاد والسير

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِيَعْيِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ١١١-١١٢].

قال ابن عباس: الحدود: الطاعة.

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَاحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعِزَّارِ، ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي <sup>(١)</sup>.

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا» <sup>(٢)</sup>.

٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نُرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ،

(١) انظر طرفه في (٥٢٧).

(٢) انظر طرفه في (١٨٣٤).

أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجَّ مَبْرُورٍ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حَاصِبٍ، أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدَّثَهُ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: ذُنِّي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ، قَالَ: «لَا أَجِدُهُ» قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمَجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتُرَ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ؟» قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؟

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّ فَرَسَ الْمَجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوِيلِهِ، فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ<sup>(٢)</sup>.

٢ - بَابُ أَفْضَلِ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَوْا عَلَىٰ حَزْرَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تَوَّابُونَ بِأَللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرَ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكَنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [الصف: ١٠-١٢].

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه حَدَّثَهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ» قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ، يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر طرفه في (١٥٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (٨٥٤٠) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٨) (١١٠) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه ذكوان، به. وسيأتي بعد حديثين قوله صلى الله عليه وسلم: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم»، وقول أبي هريرة في آخره جاء هنا موقوفاً، وسلف معناه مرفوعاً في الحديث (٢٣٧١).

(٣) أخرجه أحمد (١١٨٣٨) عن أبي اليمان الحكيم بن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٨٨) (١٢٣) من طريق معمر بن راشد، عن الزهري، به. وانظر طرفه في (٦٤٩٤).

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أبا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ، وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ»<sup>(١)</sup>.

### ٣- بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

وقال عمرُ: اللهم ارزُقني شهادةً في بلدِ رسولِكَ<sup>(٢)</sup>.

٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مَلْحَانَ فَتَطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بِنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطْعَمْتَهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ - أَوْ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ» شَكَ إِسْحَاقُ - قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: وَمَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ» كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مَعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، فَضُرِعَتْ عَنْ دَائِبَتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه بنحوه أحمد (٩٦٤٨) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (٣٦) و(٢٧٨٥).

(٢) وصله البخاري في (١٨٩٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٣٥٢٠)، ومسلم (١٩١٢) (١٦٠) من طريقين عن مالك، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٧٩٩، ٢٨٧٧، ٢٨٩٤، ٢٩٢٤، ٦٢٨٢، ٧٠٠١، ٧٠٠٢).

قوله: «ثبج البحر» أي: وسط البحر، وقيل: ظهره.

## ٤- باب دَرَجَاتِ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

يُقَالُ: هَذِهِ سَبِيلِي، وَهَذَا سَبِيلِي.

٢٧٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِثَّةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ، وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ: فَوْقَ عَرْشِ الرَّحْمَنِ - وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ: وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup>.

٢٧٩١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ، لَمْ أَرُ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالَا: أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ»<sup>(٣)</sup>.

## ٥- باب الغدوة والروحة في سبيل الله، وقاب قوس أحدكم من الجنة

٢٧٩٢- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِغَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٍ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٨٤٢١) عن سريح بن النعمان، عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٧٤٢٣).

(٢) وصله البخاري من هذا الطريق في (٧٤٢٣).

(٣) سلف هذا الحديث مطولاً برقم (١٣٨٦)، وانظر طرفه في (٨٤٥).

(٤) أخرجه أحمد (١٢٤٣٦) من طريق محمد بن طلحة، عن حميد الطويل، به.

وأخرجه أحمد (١٢٣٥٠)، ومسلم (١٨٨٠) من طريق ثابت البناني، عن أنس. وانظر طرفه في (٢٧٩٦)،

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَعْرُبُ». وَقَالَ: «لِغَدْوَةٍ أَوْ رَوْحَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطَّلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَعْرُبُ»<sup>(١)</sup>.

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>(٢)</sup>.

#### ٦ - باب الحُورِ الْعَيْنِ وَصِفَتِهِنَّ

يَحَارُّ فِيهَا الطَّرْفُ، شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ، شَدِيدَةُ بِيَاضِ الْعَيْنِ.

﴿وَرَوَّجْنَهُمْ بِحُورٍ﴾ [الدخان: ٥٤]: أَنْكَحْنَاهُمْ.

٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنْ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ، لَمَّا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسْرُهُ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيَقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى»<sup>(٣)</sup>.

= قوله: «الغدوة» الغدوة: السير في أول النهار إلى الزوال.

وقوله: «أو روحة» الروحة: السير من الزوال إلى آخر النهار.

(١) أخرجه أحمد (١٠٢٦٠) عن سريج بن النعمان، عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٨٢) (١١٤م) من طريق ذكوان أبي صالح، عن أبي هريرة. وانظر ما سيأتي برقم (٣٢٥٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٥٦٠)، ومسلم (١٨٨١) (١١٤) من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وانظر

أطرافه في (٢٨٩٢، ٣٢٥٠، ٦٤١٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٧٧) (١٠٨) من طريق شعبة، عن حميد الطويل، به.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «المسند» (١٣٩٦٤) من طريق قتادة، عن أنس. وانظر طرفه في

(٢٨١٧).

٢٧٩٦- وسمعت أنس بن مالك، عن النبي ﷺ: «لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلِقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مَوْضِعُ قَيْدٍ - يَعْنِي سَوْطَهُ - خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَطْلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، لِأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحًا، وَلَنْصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»<sup>(١)</sup>.

#### ٧- باب تَمَنِّي الشَّهَادَةِ

٢٧٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَا أَحَدٌ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ، مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ تَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٧٩٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأَصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ فَفُتِحَ لَهُ»، وَقَالَ: «مَا يَسُرُّنَا أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». قَالَ أَيُّوبُ: أَوْ قَالَ: «مَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا»، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ<sup>(٣)</sup>.

#### ٨- باب فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ

وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

(١) انظر طرفه في (٢٧٩٢).

قوله: «ولقَابُ قَوْسٍ» أي: قَدْرُهُ.

وقوله: «ولنصيفها» أي: خمارها الذي على رأسها.

(٢) انظر طرفه في (٣٦).

(٣) انظر طرفه في (١٢٤٦).

وَقَع: وَجَبَ.

٢٧٩٩، ٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامِ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَبْسُمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ» قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَخَرَجْتُ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مَعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَنَزَلُوا الشَّامَ، فَفَرَّبْتُ إِلَيْهَا دَابَّةً لِتَرْكَبَهَا، فَصَرَ عَنَهَا فَهَاتَتْ<sup>(١)</sup>.

٩ - باب مَنْ يُنَكَّبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: اتَّقِدْمُكُمْ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَّا كَتَمْتُ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ. ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَفَتَلَوْهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ<sup>(٣)</sup> صَعِدَ الْجَبَلَ - قَالَ هَمَّامٌ: فَأَرَاهُ آخِرَ مَعَهُ - فَأَخْبَرَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا

(١) أخرجه مسلم (١٩١٢) (١٦٢) عن يحيى بن يحيى، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٧٠٣٢) من طريق حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وانظر طرفيه في (٢٧٨٨، ٢٧٨٩).

(٢) زاد في عنوان هذا الباب في نسخة البقاعي: أَوْ يُطْعَنَ.

وقوله: «ينكب» أي: يصاب عضو منه فيدمى.

(٣) هكذا في رواية أبي ذر الهروي، بالنصب على الجأزة، ولغيره: «إلا رجل أعرج» بالرفع، على أن «إلا» بمعنى: لكن، وما بعدها مرفوع على الابتداء. انظر «شواهد التوضيح والتصحيح» لابن مالك ص ٤١.

لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَكُنَّا نَقْرَأُ: أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ  
عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ نُسِّخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِغْلٍ وَذُكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ  
وَبَنِي عُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ<sup>(١)</sup>.

٢٨٠٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ  
جُنْدُبِ بْنِ سَفْيَانَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ وَقَدْ دَمِيَتْ إِبْصَعُهُ، فَقَالَ:

«هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِبْصَعٌ دَمِيَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيَتْ<sup>(٢)</sup>»

١٠- بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدِّمِّ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ»<sup>(٣)</sup>.

١١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هَلْ تَرَبَّصُوا بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]

وَالْحَرْبُ سِجَالٌ

٢٨٠٤- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ،  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرْقَلَ  
قَالَ لَهُ: سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ وَدُوْلٌ، فَكَذَلِكَ

(١) أخرجه أحمد (١٤٠٧٤) عن عفان بن مسلم، عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٧٧) (٢٩٧) من طريق مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به. وانظر طرفه  
في (١٠٠١).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٩٦) (١١٢) من طريقين عن أبي عوانة التيشكري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٨٧٩٧) من طريق شعبة بن الحجاج، عن الأسود بن قيس، به. وانظر طرفه في (٦١٤٦).

(٣) أخرجه أحمد (٧٣٠٢)، ومسلم (١٨٧٦) (١٠٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، بهذا  
الإسناد. وانظر طرفه في (٢٣٧).

الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ<sup>(١)</sup>.

١٢ - باب قول الله تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ

مَنْ قَضَىٰ نَجْبَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا تَدْيِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ:

سَأَلْتُ أُنْسًا.

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنِ الْقِتَالِ بَدْرًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتِ الْمَشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمَشْرِكِينَ لَيَرَيْنَّ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ؛ يَعْنِي أَصْحَابَهُ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ؛ يَعْنِي الْمَشْرِكِينَ. ثُمَّ تَقَدَّمَ، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ: يَا سَعْدُ ابْنَ مُعَاذٍ، الْجَنَّةَ وَرَبَّ النَّضْرِ، إِنِّي أَحَدُ رِيحَيْهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ. قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ. قَالَ أَنَسُ: فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ صَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمَشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتَهُ بِنَانَةَ. قَالَ أَنَسُ: كُنَّا نَرَى - أَوْ نَنْظُرُ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ<sup>(٢)</sup>.

٢٨٠٦ - وَقَالَ: إِنَّ أُخْتَهُ - وَهِيَ تُسَمَّى الرُّبَيْعَ - كَسَرَتْ ثِيْبَةً امْرَأَةً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثِيْبَتَهَا. فَرَضُوا بِالْأَرْضِ

وَتَرَكُوا الْقِصَاصَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٠٨٥) عن يزيد بن هارون، عن حميد الطويل، به.

وأخرجه مسلم (١٩٠٣) (١٤٨) من طريق ثابت البناني، عن أنس. وانظر طرفه في (٤٧٨٣، ٤٠٤٨).

(٣) انظر طرفه في (٢٧٠٣).

٢٨٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنِ سَلِيمَانَ؛ أَرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَفَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ آمَنَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ <sup>(١)</sup>.

### ١٣- بَابُ عَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْقِتَالِ

وقال أبو الدرداء: إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ.

وقوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ <sup>(٢)</sup> كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ <sup>(٣)</sup> إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُفْعَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَهُمْ بُتَيْنٌ مَرْصُوصٌ <sup>(٤)</sup> ﴿[الصف: ٢-٤].

٢٨٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارِ الْفَزَارِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلْ أَوْ أَسْلِمْ؟ <sup>(١)</sup> قَالَ: «أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ»، فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَاتَلَ فَقَاتَلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجَرَ كَثِيرًا» <sup>(٢)</sup>.

### ١٤- بَابُ مَنْ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرَبٌ فَقَتَلَهُ

٢٨٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ،

(١) أخرجه أحمد (٢١٦٤٠) عن أبي اليان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٤٠٤٩، ٤٦٧٩، ٤٧٨٤، ٤٩٨٦، ٤٩٨٨، ٤٩٨٩، ٧١٩١، ٧٤٢٥).

(٢) هكذا في نسخة البقاعي، وهي رواية الهروي عن المستملي، وفي النسخة اليونانية: أقاتل وأسلم.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٥٦٥) عن وكيع بن الجراح، عن إسرائيل بن يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩٠٠) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

عن قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ<sup>(١)</sup> - وهي أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ - أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قِتْلَ يَوْمِ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرَبٌ - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ، إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى»<sup>(٢)</sup>.

#### ١٥ - باب مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَعْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيَرَى مَكَانَهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةً لِلَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.

#### ١٦ - باب مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وقول الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [التوبة: ١٢٠].

٢٨١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ، أَخْبَرَنَا عَبَّايَةُ بْنُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْسٍ - هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ جَبْرِ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) قوله: «أم الربيع بنت البراء» وهم، والصواب أنها الربيع بنت النضر، وهي عمه أنس بن مالك وعمه

أخيه البراء بن مالك، والربيع هي زوج سراقه بن الحارث النجاري وأم حارثة.

(٢) أخرجه أحمد (١٣٧٤١) عن حسين بن محمد، عن شيبان النحوي، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٣٩٨٢)،

(٦٥٥٠، ٦٥٦٧).

(٣) انظر طرفه في (١٢٣).

(٤) انظر طرفه في (٩٠٧).

## ١٧- باب مَسْحِ الْعُبَارِ عَنِ النَّاسِ فِي السَّبِيلِ

٢٨١٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلِعَلِّي بِنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَتَيْتَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَائِطٍ لَهَا يَسْقِيَانِهِ، فَلَمَّا رَأَيْنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ، فَقَالَ: كُنَّا نَنْقُلُ لِبَنِ الْمَسْجِدِ لَبْنَةً لَبْنَةً، وَكَانَ عَمَّارٌ يَنْقُلُ لِبَتَيْنِ لَبْتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَسَحَ عَنْ رَأْسِهِ الْعُبَارَ، وَقَالَ: «وَيْحَ عَمَّارٍ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ، عَمَّارٌ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَيَدْعُوَنَهُ إِلَى النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

## ١٨- باب الْغُسْلِ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْعُبَارِ

٢٨١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْعُبَارُ، فَقَالَ: وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟! فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» قَالَ: هَاهُنَا، وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ. قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

## ١٩- باب فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلَا تُحْسِبَنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ﴾<sup>(٣)</sup>  
فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ  
أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ

لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿[آل عمران: ١٦٩-١٧١]

٢٨١٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَثْرٍ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً، عَلَى رِغْلِ وَذُكْوَانَ وَعُصَيَّةً، عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ.

(١) انظر طرفه في (٤٤٧).

(٢) انظر طرفه في (٤٦٣).

(٣) كتبت هذه اللفظة هنا بكسر السين، وسيأتي بيان القراءة فيها في كتاب التفسير في سورة آل عمران باب (١٦).

قال أنس: أنزل في الذين قتلوا بيئر معونة قرآن قرأناه، ثم نسخ بعد: بلغوا قومنا أن قد لقينا ربنا، فرضينا عنا ورضينا عنه<sup>(١)</sup>.

٢٨١٥ - حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: اضطبح ناس الخمر يوم أحد، ثم قتلوا شهداء<sup>(٢)</sup>.

فَقِيلَ لِسَفِيَانَ: مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ؟ قَالَ: لَيْسَ هَذَا فِيهِ.

٢٠ - بَابُ ظِلِّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

٢٨١٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ، وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ، فَنَهَانِي قَوْمِي، فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - فَقَالَ: «لِمَ تَبْكِي - أَوْ: لَا تَبْكِي - مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا»<sup>(٣)</sup>.

قُلْتُ<sup>(٤)</sup> لِيَصَدَقَةَ: أَفِيهِ «حَتَّى رُفِعَ»؟ قَالَ: رَبَّنَا قَالَهُ.

٢١ - بَابُ تَمَنِّي الْمَجَاهِدِ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا سُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر طرفه في (١٠٠١).

(٢) انظر طرفه في (٤٠٤٤، ٤٦١٨).

(٣) انظر طرفه في (١٢٤٤).

(٤) القائل هو البخاري، وصدقة هو شيخه، يريد: أفي الحديث لفظ: «حتى رفع».

(٥) أخرجه مسلم (١٨٧٧) (١٠٩) عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد. وقرن به محمد بن المنثري.

وأخرجه أحمد (١٢٧٧١) عن عندر محمد بن جعفر، به. وانظر طرفه في (٢٧٩٥).

## ٢٢- بابُ الجنَّةِ تحتَ بارقةِ السُّيُوفِ

وقال المغيرةُ بنُ شُعْبَةَ: أَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رَسُولِ رَبَّنَا: «مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

وقال عمرُ للنبيِّ ﷺ: أليس قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَى»<sup>(٢)</sup>.

٢٨١٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ

موسى بنِ عُقْبَةَ، عَنْ سالمِ أَبِي النَّضْرِ مولى عمرَ بنِ عُبيدِ اللَّهِ - وكان كاتِبَهُ - قال: كَتَبَ

إليه عبدُ اللَّهِ بنُ أَبِي أَوْفَى رضي اللهُ عنهما، أنْ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «واعلموا أنَّ الجنَّةَ

تحتَ ظلالِ السُّيُوفِ»<sup>(٣)</sup>.

تابعه الأَوْسِيُّ، عن ابنِ أبي الزنادِ، عن موسى بنِ عُقْبَةَ.

## ٢٣- بابُ مَنْ طَلَبَ الولدَ للجهادِ

٢٨١٩- وقال اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عبدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ، قال:

سمعتُ أبا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «قال سليمانُ بنُ داودَ عليهما السَّلَامُ:

لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ على مِئَةِ امرأةٍ - أو تسعٍ وتسعينَ - كلُّهُنَّ يأتي بفارسٍ يُجاهِدُ في سبيلِ اللَّهِ،

فقال له صاحِبُهُ: إن شاءَ اللَّهُ، فلم يَقُلْ: إن شاءَ اللَّهُ، فلم يَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امرأةً واحدةً،

جاءتْ بِشِقِّ رَجُلٍ، والذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بيده، لو قال: إن شاءَ اللَّهُ، لجاهدوا في سبيلِ اللَّهِ

فُرساناً أجمعون»<sup>(٤)</sup>.

(١) وصله البخاري في (٣١٥٩).

(٢) وصله البخاري في (٣١٨٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٧٤٢) (٢٠) من طريق ابن جريج، عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٩١١٤) من طريق شيخ مبهم، عن عبد الله بن أبي أوفى. وانظر أطرافه في (٢٨٣٣، ٢٩٦٦،

٧٢٣٧، ٣٠٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٥٤) (٢٣) و(٢٥) من طريق أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، به.

وسياقي موصولاً بالأرقام (٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٧٤٦٩).

## ٢٤- باب الشجاعة في الحرب والجبن

٢٨٢٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَقْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ، وَقَالَ: «وَجَدْنَاهُ بَحْرًا»<sup>(١)</sup>.

٢٨٢١- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ النَّاسُ، مَقْفَلَةٌ مِنْ حُنَيْنٍ، فَعَلِقَهُ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَخَطَفَتْ رِداءَهُ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَعْطُونِي رِدَائِي، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاءِ نَعْمًا لَقَسَمْتُه بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تَحِدُونِي بِخِيَلٍ وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا»<sup>(٢)</sup>.

## ٢٥- باب ما يتعوذ من الجبن

٢٨٢٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هُوَ لِأَنَّ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ

= قوله: «مئة امرأة أو تسع وتسعين»: قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٤٦٠: محصل الروايات: ستون وسبعون، وتسعون، وتسع وتسعون، ومئة، والجمع بينهما أن الستين كُنَّ حرائر، وما زاد عليهنَّ كُنَّ سراري أو بالعكس، وأما السبعون فللمبالغة، وأما التسعون والمئة فكنَّ دون المئة، وفوق التسعين، فمن قال التسعون أُلغى الكسر، ومن قال مئة جبر.

قلنا: والأولى الترجيح بينها كما صنع الإمام البخاري فيما سيأتي بإثر حديث (٣٤٢٤)، حيث رجَّح رواية التسعين على رواية السبعين وصحَّحها. وعليه فإنَّ الراجح فيما نُرى أنَّ رواية الستين مرجوحة، والصواب رواية التسعين، والله تعالى أعلم.

(١) أخرجه أحمد (١٢٤٩٤)، ومسلم (٢٣٠٧) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٦٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٧٧) عن أبي البيان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣١٤٨).

قوله: «مَقْفَلَةٌ» أي: في رجوعه.

وقوله: «سَمُرَةٌ»: هي شجرة طويلة قليلة الظل، صغيرة أوراقها، ولها شوك قصير.

وقوله: «الْعِضَاءُ» يعني: شجر الشوك.

وقوله: «نَعْمًا» أي: إبلاً.

المُعَلَّمُ الْعِلْمَانَ الْكِتَابَةَ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ دُبْرَ الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أُرْدَلِ الْعُمْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». فَحَدَّثْتُ<sup>(١)</sup> بِهِ مُصْعَبًا فَصَدَّقَهُ.

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٦ - بَابٌ مِّنْ حَدَثٍ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup>.

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَسَعْدًا، وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَن يَوْمِ أُحُدٍ<sup>(٤)</sup>.

٢٧ - بَابٌ وَجُوبِ النَّفِيرِ وَمَا يَجِبُ مِنَ الْجِهَادِ وَالنِّيَّةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي

(١) القائل «فحدثت مصعباً»: هو عبد الملك بن عمير، ومصعب: هو ابن سعد بن أبي وقاص، فيكون لعبد الملك فيه شيخان: عمرو بن ميمون، ومصعب بن سعد.

وقد أخرجه أحمد (١٥٨٥) من طريق شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن مصعب بن سعد، عن أبيه. وانظر أطرافه في (٦٣٦٥، ٦٣٧٠، ٦٣٧٤، ٦٣٩٠).

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٦) عن محمد بن عبد الأعلى، عن معتمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٢١١٣)، ومسلم من طرق عن سليمان التيمي والد معتمر، به. وانظر طرفه في (٤٧٠٧، ٦٣٦٧). وانظر أيضاً ما سيأتي بالأرقام (٢٨٩٣، ٥٤٢٥، ٦٣٦٣، ٦٣٦٩، ٦٣٧١).

(٣) وصله البخاري في (٣٧٢٢، ٣٧٢٣).

(٤) انظر طرفه في (٤٠٦٢).

سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا  
لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعَدَتْ عَلَيْهِمُ الشَّقَّةُ وَسَيَّحِلَّفُونَ بِاللَّهِ ﴿٤٢﴾ الآية. وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا  
الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضِيئْتُمْ  
بِالْحِكْمَةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ إلى قوله: ﴿عَلَى كُلِّ نَفْسٍ قَدِيرٌ﴾ [التوبة: ٣٨-٣٩].

ويذكر عن ابن عباس: ﴿أَنْفِرُوا ثَبَاتٍ﴾ [النساء: ٧١]: سَرَايَا مُتَفَرِّقِينَ. ويُقال: واحد  
الثَّبَاتِ: ثُبَّةٌ.

٢٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ،  
عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ: «لَا  
هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا»<sup>(١)</sup>.

#### ٢٨ - باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ  
يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهِدُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْسَةُ بِنْتُ  
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَمَا افْتَتَحُوهَا،  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْهَمَ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تُسْهِمَ لَهُ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعْجَبًا

(١) انظر طرفه في (١٨٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٢٦)، ومسلم (١٨٩٠) (١٢٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد عبد الله بن  
ذكوان، بهذا الإسناد.

قوله: «يضحك الله»: فيه إثبات صفة الضحك لله تعالى، على ما يليق بجلاله من غير تحريف ولا تعطيل، ومن  
غير تكليف ولا تمثيل، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

لِوَيْبِرٍ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومٍ ضَّانٍ، يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ. قَالَ: فَلَا أُدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ<sup>(١)</sup>.

قال سفيان<sup>(٢)</sup>: وحدثني السَّعِيدِيُّ، عن جَدِّهِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ. قال أبو عبد الله: السَّعِيدِيُّ هو عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ.

### ٢٩- باب من اختار الغزو على الصوم

٢٨٢٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى<sup>(٣)</sup>.

### ٣٠- باب الشهادة سبع سواي القتل

٢٨٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الشَّهْدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمُطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٣٠- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر أطرافه في (٤٢٣٧، ٤٢٣٨، ٤٢٣٩).

قوله: «لويبر» الوَيْر: دابة برية بحجم القط، وأراد انتقاصه بهذا الوصف.

وقوله: «قدوم ضان»: هو اسم موضع كان في ديار دؤس، قبيلة أبي هريرة.

(٢) أي: بالإسناد السابق، فهو متصل.

(٣) أخرجه نحوه أحمد (١٢٠١٦) من طريق حميد الطويل، عن أنس.

(٤) انظر طرفه في (٦٥٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٣٣٠٥) عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٩١٦) (١٦٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

وانظر طرفه في (٥٧٣٢).

## ٣١- باب قول الله تعالى:

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥-٩٦]

٢٨٣١- حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت البراء رضي الله عنه يقول: لما نزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا، فجاء بكتف فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضارته، فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ <sup>(١)</sup>.

٢٨٣٢- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعيد الزهري، قال: حدثني صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملؤها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجأهذت؛ وكان رجلا أعمى، فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترصص فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله عز وجل: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ <sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٨٥)، ومسلم (١٨٩٨) (١٤١) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٤٥٩٣، ٤٥٩٤، ٤٩٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٦٠٢) عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١٨٩٨) (١٤١) من طريق سعد بن إبراهيم، عن رجل، عن زيد بن ثابت. وفي رواية أخرى من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن رجل، عن زيد، وهو عنده معطوف على رواية حديث البراء المذكور قبله. وانظر طرفه في (٤٥٩٢).

## ٣٢- باب الصبر عند القتال

٢٨٣٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أبو إسحاقَ، عن موسى بن عُبَيْةَ، عن سالمِ أبي النَّضْرِ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقْرَأْتُهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»<sup>(١)</sup>.

## ٣٣- باب التحريض على القتال

وقوله تعالى: ﴿حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ [الأنفال: ٦٥].

٢٨٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أبو إسحاقَ، عن حُمَيْدٍ، قال: سمعتُ أنساً ؓ يقول: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ فِي عَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَبِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ:

«اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

فقالوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا<sup>(٢)</sup>

## ٣٤- باب حفر الخندق

٢٨٣٥- حَدَّثَنَا أبو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عن أنسِ ؓ قال: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَيَقُولُونَ:

(١) انظر طرفه في (٢٨١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٩٥١) عن عبيدة بن حميد، عن حميد الطويل، به.

وأخرجه مسلم (١٨٠٥) (١٣٠) من طريق ثابت البناني، عن أنس. وانظر أطرافه في (٢٨٣٥)، (٢٩٦١)، (٣٧٩٥).

(٧٢٠١، ٦٤١٣، ٤١٠٠، ٤٠٩٩، ٣٧٩٦).

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
وَالنَّبِيُّ ﷺ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ:

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»<sup>(١)</sup>

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﷺ: كَانَ  
النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ وَيَقُولُ:

«لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا»<sup>(٢)</sup>

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ قَالَ:  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ التُّرَابَ - وَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِهِ - وَهُوَ  
يَقُولُ:

«لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا  
إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَعَّغُوا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَيْنَا»<sup>(٣)</sup>

٣٥ - بَابُ مَنْ حَبَسَهُ الْعُدْرُ عَنِ الْغَزْوِ

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ:  
رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ....

٢٨٣٩ - وَحَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ  
أَنْسِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ: «إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا وَلَا

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٥١٣)، ومسلم (١٨٠٣) (١٢٥) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في  
(٢٨٣٧، ٣٠٣٤، ٤١٠٤، ٤١٠٦، ٤١٠٧، ٦٦٢٠، ٧٢٣٦).

(٣) انظر ما قبله.

وادياً إلا وهم معنا فيه، حبسهم العذر»<sup>(١)</sup>.

وقال موسى: حدثنا حماد<sup>(٢)</sup>، عن حميد، عن موسى بن أنس، عن أبيه: قال النبي ﷺ:

قال أبو عبد الله: الأول أصح.

### ٣٦- باب فضل الصوم في سبيل الله

٢٨٤٠- حدثنا إسحاق بن نصر، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح، أنهما سمعا النعمان بن أبي عيَّاش، عن أبي سعيد الخدري<sup>(٣)</sup>، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من صام يوماً في سبيل الله، بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً»<sup>(٤)</sup>.

### ٣٧- باب فضل النفقة في سبيل الله

٢٨٤١- حدثني سعد بن حفص، حدثنا شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، أنه سمع أبا هريرة<sup>(٥)</sup>، عن النبي ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله، دعه خزنة الجنة، كل خزنة باب: أي فل، هلم»، قال أبو بكر: يا رسول الله، ذاك الذي لا توى عليه، فقال النبي ﷺ: «إني لأرجو أن تكون منهم»<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٢٠٠٩) عن ابن أبي عدي، عن حميد الطويل، به. وانظر طرفه في (٤٤٢٣).

(٢) حماد هذا: هو ابن سلمة، ولم يرو له البخاري إلا تعليقا. وموسى الراوي عن حماد: هو ابن إساعيل، أبو سلمة التبوذكي، وهو من شيوخ البخاري.

(٣) أخرجه مسلم (١١٥٣) (١٦٨) من طريقين عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١١٧٩٠) من طريق حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح وحده، به.

قوله: «خريفاً» أي: سنة.

(٤) أخرجه مسلم (١٠٢٧) (٨٦) من طريقين عن شيبان بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٨٩٧).

قوله: «أي فل»: كلمة «أي» حرف نداء، و«فل» أي: فلان، كناية عن اسم المنادى، وهو ترخيم.

وقوله: «لا توى» أي: لا ضياع عليه ولا هلاك.

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَخَشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ» ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا، فَبَدَأَ بِأَحَدَاهُمَا وَثَنِي بِالْأُخْرَى، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، قُلْنَا: يُوحَى إِلَيْهِ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرَ، ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرَّحْضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ أَنْفَاءً: أَوْخَيْرٌ هُوَ؟! - ثلاثاً - إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَإِنَّهُ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ<sup>(١)</sup> حَبَطًا أَوْ يُلْمُ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسَ فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ، وَنِعَمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ<sup>(٢)</sup>، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهُ بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالْأَكِلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

### ٣٨ - باب فضل من جهز غازياً أو حلفه بخير

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ حَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»<sup>(٤)</sup>.

٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ:

(١) هكذا في رواية أبي ذر الهروي، ولغيره: كلما ينبت الربيع ما يقتل. قال القاضي عياض في «مشارك الأنوار»

٣٨٩/٢: وجهه وصوابه: «وإنه مما ينبت» أو «إن مما ينبت»، وكذا جاء في غير هذا الموضوع.

(٢) زاد في نسخة البقاعي: وابن السبيل، وهي رواية الهروي عن الكشييهني.

(٣) انظر طرفه في (١٤٦٥).

قوله: «حَبَطًا»: هو انتفاخ البطن من كثرة الأكل، والمرض منه.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠٤٥)، ومسلم (١٨٩٥) (١٣٦) من طريقين عن الحسين بن ذكوان المعلم، بهذا الإسناد.

«إِنِّي أَرْحُمُهَا، فُقِتِلَ أَخُوهَا مَعِيَ»<sup>(١)</sup>.

### ٣٩- باب التَّحَنُّطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، قَالَ: أَتَى أَنَسُ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخْذَيْهِ وَهُوَ يَتَحَنُّطُ، فَقَالَ: يَا عَمَّ، مَا يَحْسِبُكَ أَنْ لَا تَحْيِيءَ؟ قَالَ: الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي، وَجَعَلَ يَتَحَنُّطُ - يَعْنِي مِنَ الْحَنُوطِ - ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافاً مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: هَكَذَا عَن وَجُوهِنَا حَتَّى نُضَارِبَ الْقَوْمَ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِئْسَ مَا عَوَدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ<sup>(٢)</sup>.

رَوَاهُ حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

### ٤٠- باب فضل الطليعة

٢٨٤٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟» يَوْمَ الْأَحْزَابِ، قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِنِي بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟» قَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»<sup>(٣)</sup>.

### ٤١- باب هل يبعث الطليعة وحده؟

٢٨٤٧- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أخرجه مسلم (٢٤٥٥) من طريق عمرو بن عاصم، عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

قوله: «قتل أخوها معي» هو حرام بن ملحان، وستأتي قصته في الحديثين (٤٠٩١، ٤٠٩٢).

(٢) قول ثابت بن قيس ﷺ: «هكذا عن وجوهنا» أي: افسحوالنا في الميدان حتى نقاتل.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٩٣٦) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤١٥) (٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، به. وانظر أطرافه في (٢٨٤٧)،

٢٩٩٧، ٣٧١٩، ٤١١٣، ٧٢٦١).

وسفيان في إسناد المصنف هو الثوري.

الحواريُّ: هو الصاحب الخالص والناصر، من الحَوْر: بمعنى البياض الخالص.

رضي الله عنهما قال: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَهُ: أَظْنَهُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ - فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ بَنُ الْعَوَامِ»<sup>(١)</sup>.

#### ٤٢- باب سفرِ الاثنتين

٢٨٤٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ: انصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَنَا - أَنَا وَصَاحِبِي لِي -: «أَذْنَا وَأَقِيمَا، وَلِيُؤْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤٣- بابُ الخيلِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٨٤٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٥٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٤)</sup>.

قال سليمان، عن شعبة: عن عروة بن أبي الجعد.

تابعه مسدد، عن هشيم، عن حصين، عن الشعبي، عن عروة بن أبي الجعد.

٢٨٥١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر طرفه في (٦٢٨).

(٣) أخرجه أحمد (٥٩١٨)، ومسلم (١٨٧١) (٩٦) من طريقين عن مالك، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٦٤٤).

(٤) أخرجه أحمد (١٩٣٦٥) عن عفان، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٣) (٩٩) من طريقين عن حصين بن عبد الرحمن وحده، بهذا الإسناد. وانظر

أطرافه في (٣٦٤٣، ٣١١٩، ٢٨٥٢).

قال: قال رسول الله ﷺ: «الْبَرَكَهُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ»<sup>(١)</sup>.

#### ٤٤- بابُ الجهادِ ماضٍ مع البرِّ والفاجرِ

لقولِ النبي ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٢٨٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ:

قال: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ»<sup>(٢)</sup>.

#### ٤٥- باب مَنْ احْتَبَسَ فِرْسًا

لقوله تعالى: ﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٢٨٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ،

قال: سمعتُ سعيداً المقبريَّ يحدثُ، أَنَّهُ سَمِعَ أبا هُرَيْرَةَ ؓ يَقُولُ: قال النبي ﷺ:

«مَنْ احْتَبَسَ فِرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيْمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بَوَعْدِهِ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْتَهُ وَبَوْلَهُ

فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

#### ٤٦- باب اسم الفرس والحمار

٢٨٥٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ

عبدِ اللهِ بنِ أبي قتادة، عن أبيه: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ

أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَخَيْلاً قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكَوهُ

حَتَّى رَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ، فَركَبَ فِرْسًا لَهُ يُقَالُ لَهُ: الْجِرَادَةُ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يُنَاقِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا،

(١) أخرجه أحمد (١٢١٢٥)، ومسلم (١٨٧٤) (١٠٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وانظر طرفه في (٣٦٤٥).

(٢) انظر طرفه في (٢٨٥٠).

(٣) أخرجه أحمد (٨٨٦٦) عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر ما سيأتي

برقم (٢٨٦٠).

فَتَنَاوَلَهُ فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا، فَنَدِمُوا، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟» قَالَ: مَعَنَا رِجْلُهُ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَأَكَلَهَا<sup>(١)</sup>.

٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ: اللُّحَيْفُ<sup>(٢)</sup>.

٢٨٥٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟ وَمَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ، أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَبَّرُوا»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ

(١) انظر طرفه في (١٨٢١).

(٢) قوله: «اللُّحَيْفُ»: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِطَوْلِ ذَنْبِهِ كَأَنَّهُ يَلْحَفُ الْأَرْضَ بِهِ.

قلنا: وزاد بعد هذا الحديث في روايات الأصيلي وأبي ذر الهروي وأبي الوقت: قال أبو عبد الله: وقال بعضهم: اللُّحَيْفُ. يعني بالخاء المعجمة.

(٣) أخرجه مسلم (٣٠) (٤٩) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق السَّبَّيحي، بهذا الإسناد.

قلنا: أبو الأحوص المذكور في إسناد البخاري هو عمار بن رزيق، وأبو الأحوص المذكور في رواية مسلم هو سلام بن سليم، وقد نُبِّهَ عَلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمَا الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» مُسْتَدًّا إِلَى رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ لِلْحَدِيثِ فِي «الْكَبْرِ» (٥٨٤٦) فِيهَا: يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَارِ بْنِ رَزِيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

وأخرجه أحمد (٢١٩٩١) من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، به. وانظر أطرافه في (٥٩٦٧، ٦٢٦٧، ٦٥٠٠، ٧٣٧٣). وانظر أيضاً الحديث السالف برقم (١٢٨) من حديث أنس

ابن مالك.

ابن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ: مَدْنُوبٌ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا»<sup>(١)</sup>.

#### ٤٧- باب ما يُذكَرُ مِنْ سُؤْمِ الْفَرَسِ

٢٨٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا السُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرَأَةِ، وَالذَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

٢٨٥٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ، فَفِي الْمَرَأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ»<sup>(٣)</sup>.

#### ٤٨- بَابُ الْخَيْلِ لِثَلَاثَةٍ

وقوله تعالى: ﴿وَالْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْحَمِيرِ لِيَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾ [النحل: ٨].

٢٨٦٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنِ مَالِكٍ، عَنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِثَلَاثَةٍ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ - أَوْ رَوْضَةٍ - فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ - أَوْ الرَّوْضَةِ - كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفِينَ، كَانَتْ أَرْوَأُهَا وَأَثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَهَا، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ. وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا

(١) انظر طرفه في (٢٦٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٤٤)، ومسلم (٢٢٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٥٧٧٢، ٥٧٥٣، ٥٠٩٤، ٥٠٩٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٨٣٦)، ومسلم (٢٢٢٦) (١٠) من طريقين عن مالك، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٥٠٩٥).

ورثاء ونواء لأهل الإسلام، فهي وزرٌ على ذلك».

وسئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الحُمُرِ، فقال: «ما أنزَلَ عليَّ فيها إلا هذه الآيةُ الجامعةُ الفاذةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]»<sup>(١)</sup>.

#### ٤٩ - باب مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ، قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ: لَا أُدْرِي غَزْوَةً أَوْ عُمْرَةً - فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجَّلْ». قَالَ جَابِرٌ: فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَكَ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَالنَّاسُ خَلْفِي، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ، إِذْ قَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا جَابِرُ، اسْتَمْسِكْ» فَضْرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً فَوَثَبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ، فَقَالَ: «أَتَبِيعُ الْجَمَلَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ، فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا جَمَلُكَ. فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ: «الْجَمَلُ جَمَلُنَا» فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: «أَعْطُوهَا جَابِرًا»، ثُمَّ قَالَ: «اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ»<sup>(٢)</sup>.

#### ٥٠ - باب الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّعْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وقال راشدُ بنُ سعدٍ: كَانَ السَّلْفُ يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ، لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ.

(١) انظر طرفه في (٢٣٧١).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٠٠٤)، ومسلم (١٥٩٩) (١١٤) من طريقين عن أبي عَقِيلٍ بشير بن عقبة، بهذا الإسناد.

وانظر طرفه في (٤٤٣).

قوله: «أرملك»: هو لونٌ داكن قريب من السواد.

وقوله: «شبية» أي: عيب.

٢٨٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعٌ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فِرْسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يَقَالُ لَهُ: مَدُوبٌ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرْعٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا»<sup>(١)</sup>.

### ٥١- باب سِهَامِ الْفَرَسِ

٢٨٦٣- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا<sup>(٢)</sup>.  
وقال مالك: يُسَهَّمُ لِلخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ<sup>(٣)</sup> مِنْهَا لِقَوْلِهِ: ﴿وَاللَّيْلِ وَاللَّيْلِ وَالْحَمِيرِ لِيَرْكَبُوهَا﴾ [النحل: ٨]. وَلَا يُسَهَّمُ لِأَكْثَرِ مِنْ فَرَسٍ.

### ٥٢- باب مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَفَرَّرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِينَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزَمُوا، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْعَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سَفْيَانَ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ:

«أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»<sup>(٤)</sup>

(١) انظر طرفه في (٢٦٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٤٨)، ومسلم (١٧٦٢) (٥٧) من طريقين عن عبيد الله بن عمر العُمري، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٤٢٢٨).

(٣) البراذين جمع بردون: وهو نوع من الخيول غير العربية له جلد على السير في الجبال والأماكن الوعرة.

(٤) أخرجه أحمد (١٨٤٧٥)، ومسلم (١٧٧٦) (٨٠) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٨٧٤، ٢٩٣٠، ٣٠٤٢، ٤٣١٥، ٤٣١٦، ٤٣١٧).

## ٥٣- باب الرِّكَابِ وَالغَرَزِ لِلدَّابَّةِ

٢٨٦٥- حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رِجْلَهُ فِي الْغَرَزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً، أَهَلَ مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ<sup>(١)</sup>.

## ٥٤- باب رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرَى

٢٨٦٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ عُرِيٍّ مَا عَلَيْهِ سَرْجٌ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ<sup>(٢)</sup>.

## ٥٥- باب الْفَرَسِ الْقَطُوفِ

٢٨٦٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَعُوا مَرَّةً، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قِطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «وَجَدْنَا فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا»، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى<sup>(٣)</sup>.

## ٥٦- باب السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ

٢٨٦٨- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْخَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرَ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. قَالَ ابْنُ عَمَرَ: وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٤٩٤٧) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٨٧) (٢٧) من طريق علي بن مسهر، عن عبيد الله بن عمر العمري، به. وانظر طرفه في (١٥٥٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٤٩٤)، ومسلم (٢٣٠٧) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٦٢٧).

(٣) انظر طرفه في (٢٦٢٧).

والقطاف: تقارب الخطو عند السير، والمراد أنه كان بطيء المشي.

(٤) انظر طرفه في (٤٢٠).

قال عبدُ الله: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ.

قال سفيان: بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ.

#### ٥٧- باب إضمار الخيل للسبق

٢٨٦٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ. وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا<sup>(١)</sup>.

#### ٥٨- باب غاية السبق للخيل المضمرة

٢٨٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ - فَقُلْتُ لِمُوسَى: فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ - وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ فَأَرْسَلَهَا مِنْ ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ - قُلْتُ: فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ - وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا<sup>(٢)</sup>.

#### ٥٩- باب ناقة النبي ﷺ

قال ابنُ عمر: أُرْدِفَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ<sup>(٣)</sup>.

وقال المسور: قال النبي ﷺ: «مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ»<sup>(١)</sup>.

(١) انظر ما قبله.

تنبه: زاد بعد هذا الحديث في رواية الهروي عن المستملي: قال أبو عبد الله: أمداً: غاية، ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ﴾.

(٢) انظر ما قبله.

(٣) وصله البخاري في حديث الحديبية الطويل برقم (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يُقَالُ لَهَا: الْعَضْبَاءُ<sup>(٢)</sup>.

٢٨٧٢ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ لَا تُسَبِّقُ - قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ»<sup>(٣)</sup>.

طَوَّلَهُ مُوسَى، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

٦٠ - باب الغزوة على الحمير<sup>(٤)</sup>

٦١ - باب بَعْلَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الْبَيْضَاءِ

قاله أنس<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو حميد: أهدى ملك أيلة للنبي صلى الله عليه وسلم بَعْلَةَ بَيْضَاءَ<sup>(٦)</sup>.

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا بَعْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضاً تَرَكَهَا صَدَقَةً<sup>(٧)</sup>.

(١) وصله البخاري في (٢٧٣١).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠١٠) عن ابن أبي عدي، عن حميد الطويل، به. وانظر طرفيه في (٢٨٧٢، ٦٥٠١).

قوله: «ما خلأت» أي: ما امتنعت من المشي، وهو كالحِران للفرس.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) كذا في رواية المستملي وحده بغير حديث، وسقطت هذه الترجمة للباقيين.

(٥) وصله البخاري في (٤٣٣٧).

(٦) وصله البخاري في (١٤٨١).

(٧) انظر طرفه في (٢٧٣٩).

٢٨٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه؛ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟! قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَلى النَّبِيُّ ﷺ، وَلَكِنْ وَلى سَرَعَانَ النَّاسِ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَأَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»<sup>(١)</sup>

### ٦٢- باب جهاد النساء

٢٨٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفْيَانَ، عَنْ معاويةَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «جِهَادُكِنَّ الْحُجَّ»<sup>(٢)</sup>.

وقال عبد الله بن الوليد: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ معاويةَ، بهذا.

٢٨٧٦- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنْ معاويةَ، بهذا.

وعن حبيب بن أبي عمرة<sup>(٣)</sup>، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ سَأَلَهُ نِسَاءُ عَنْ الْجِهَادِ، فَقَالَ: «نِعَمَ الْجِهَادُ الْحُجَّ»<sup>(٤)</sup>.

### ٦٣- باب غزو المرأة في البحر

٢٨٧٧، ٢٨٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أُنْسًا رضي الله عنه يَقُولُ: دَخَلَ

(١) انظر طرفه في (٢٨٦٤).

(٢) انظر طرفه في (١٥٢٠).

(٣) طريق حبيب بن أبي عمرة موصول بالإسناد السابق، والراوي عنه هو سفيان الثوري، فيكون قبصة بن عقبة رواه عن سفيان، ورواه سفيان بطريقتين، فرقهما البخاري، وأشار إلى الفرق في لفظها.

(٤) انظر طرفه في (١٥٢٠).

رسول الله ﷺ على ابنة ملحان، فاتتكا عندها، ثم صحك، فقالت: لِمَ تَصْحَكُ يا رسول الله؟ فقال: «ناسٌ من أمتي يركبون البحر الأخضر في سبيل الله، مثلهم مثل الملوك على الأسيرة» فقالت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «اللهم اجعلها منهم» ثم عاد فصحك، فقالت له مثل - أو: مم - ذلك، فقال لها مثل ذلك، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «أنت من الأولين، ولست من الآخرين».

قال: قال أنس: فتزوجت عبادة بن الصامت، فركبت البحر مع بنت قرظة، فلما قفلت ركبت دابتها فوقصت بها، فسقطت عنها فهأت<sup>(١)</sup>.

#### ٦٤- باب حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه

٢٨٧٩- حدثنا حجاج بن منهل، حدثنا عبد الله بن عمر النميري، حدثنا يونس، قال: سمعت الزهري، قال: سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله، عن حديث عائشة، كل حدثني طائفة من الحديث، قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه، فأيتهن يخرج سهما خرج بها النبي ﷺ، فأقرع بيننا في غزوة غزاها، فخرج فيها سهمي، فخرجت مع النبي ﷺ بعدما أنزل الحجاب<sup>(٢)</sup>.

#### ٦٥- باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

٢٨٨٠- حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز، عن أنس ﷺ

(١) أخرجه أحمد (١٣٧٩١)، ومسلم (١٩١٢) من طريقين عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري، به. وانظر طرفه في (٢٧٨٨).

قوله: «بنت قرظة» هي زوج معاوية بن أبي سفيان، واسمها فاخنة، وقيل: كنود، وقد كان معاوية أمير هذه الغزوة في البحر، واصطحبها معه، وهذه الغزوة هي غزوة قبرص، وكانت سنة ٢٧هـ في خلافة عثمان، رضي الله عنهم جميعاً.

(٢) سلف برقم (٢٥٩٣) من طريق عروة وحده، وبرقم (٢٦٦١) مطولاً من طريق تابعي الحديث جميعاً.

قال: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أَحَدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْمَرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقِرَانِ الْقِرْبَ - وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقِلَانِ الْقِرْبَ - عَلَى مُتَوَيْهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فِتْمَلَاكِهَا، ثُمَّ تَحْيِيَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ<sup>(١)</sup>.

### ٦٦- باب حَمَلِ النِّسَاءِ الْقِرْبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨١- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: قَالَ ثَعْلَبَةُ ابْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَسَمَ مُرُوطاً بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ - يَرِيدُونَ أُمَّ كُثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ - فَقَالَ عَمْرٌ: أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ. وَأُمَّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عَمْرٌ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقِرْبَ يَوْمَ أَحَدٍ<sup>(٢)</sup>.  
قال أبو عبد الله: تَزْفِرُ: تَخِيْطُ.

### ٦٧- باب مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجِرْحَى فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَسْقِي، وَنُدَاوِي الْجِرْحَى، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>(٣)</sup>.

### ٦٨- باب رَدِّ النِّسَاءِ الْجِرْحَى وَالْقَتْلَى

٢٨٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ

(١) أخرجه مسلم (١٨١١) عن عبد الله بن عبد الرحمن الدَّارِمِي، عن أبي معمر عبد الله بن عمرو، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٣٨١١، ٤٠٦٤).

قوله: «خَدَمَ سُوقِهِمَا» أي: الخلاخيل، والواحدة خَدَمَةٌ، وهي التي تُوضَعُ فِي السَّاقِ.  
(٢) انظر طرفه في (٤٠٧١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٠١٧) عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٢٨٨٣، ٥٦٧٩).

بنتِ مُعَوِّذٍ قَالَتْ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَسْقِي الْقَوْمَ، وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup>.

### ٦٩ - باب نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ، فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ»<sup>(٢)</sup>.

### ٧٠ - باب الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَهْرًا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَجْرُسُنِي اللَّيْلَةَ»، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ. وَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٣)</sup>.

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالِدُ الرَّهْمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْحَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٩٨) عن محمد بن العلاء، بهذا الإسناد مطولاً.

وأخرجه أحمد (١٩٥٦٧) من طريق الضحاك بن عبد الرحمن، عن أبي موسى. وانظر طرفيه في (٤٣٢٣)، (٦٣٨٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٠٩٣)، ومسلم (٢٤١٠) (٣٩) من طريقين عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٧٢٣١).

(٤) انظر طرفيه في (٢٨٨٧)، (٦٤٣٥).

لم يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ.

٢٨٨٧- وزادنا عمرو، قال: أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهَمِ وَعَبْدُ الحَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ. طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَّتْ رَأْسُهُ، مُغْبِرَّةٌ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَعْ»<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبد الله: لم يَرْفَعَهُ إِسْرَائِيلَ وَمَحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ. وَقَالَ: «تَعَسَّأَ» كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتَعَسَّهُمُ اللَّهُ.

«طُوبَى»: فَعَلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الْوَاوِ، وَهِيَ مِنْ: يَطِيبُ.

#### ٧١- باب فضل الخدمة في الغزو

٢٨٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ثَابِتِ البُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَكَانَ يَحْدُمُنِي. وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ، قَالَ جَرِيرٌ: إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ<sup>(٢)</sup>.

٢٨٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى المَطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: خَرَجْتُ مَعَ

(١) انظر ما قبله.

قوله: «وإذا شيك فلا انتقش» أي: إذا أصابته الشوكة فلا أخرجت بالمنقاش.

وقوله: «السَّاقَةُ» أي: مؤخرة الجيش الذين يسرون وراءه ويحفظونه. والمراد ذكر تواضع مثل هذا الرجل وخمول ذكره، مع كثرة بذله وليته.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥١٣) من طرق عن محمد بن عرعره، بهذا الإسناد.

قوله: «يصنعون شيئاً» أي: يصنعون برسول الله ﷺ شيئاً، يعني: من التعظيم والتوقير.

رسول الله ﷺ إلى خيبر أخذته، فلما قدم النبي ﷺ راجعاً وبدأ له أحدٌ قال: «هذا جبلٌ يحبُّنا ونُحِبُّه»، ثم أشار بيده إلى المدينة قال: «اللهم إني أحرّم ما بين لابتيها كتحرير إبراهيم مكّة، اللهم بارك لنا في صاعنا ومُدنا»<sup>(١)</sup>.

٢٨٩٠ - حدّثنا سليمان بن داود أبو الربيع، عن إسماعيل بن زكريّا، حدّثنا عاصمٌ، عن مُورّق العجّلي، عن أنسٍ رضي الله عنه قال: كنّا مع النبي ﷺ أكثرنا ظلًّا الذي يستظلُّ بكِسائه، وأمّا الذين صاموا فلم يعملوا شيئاً، وأمّا الذين أفطروا فبعثوا الرّكاب وامتحنوا وعالجوا، فقال النبي ﷺ: «ذهب المُفطرون اليوم بالأجر»<sup>(٢)</sup>.

### ٧٢ - باب فضل من حمل متاع صاحبه في السّفر

٢٨٩١ - حدّثني إسحاق بن نصر، حدّثنا عبد الرزّاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «كلُّ سلامى عليه صدقةٌ كلَّ يومٍ: يُعينُ الرّجل في دابّته، يُحامله عليها أو يرفعُ عليها متاعه صدقةً، والكلمة الطيّبة صدقةٌ، وكلُّ خطوةٍ يمشيها إلى الصّلاة صدقةٌ، ودلّ الطّريق صدقةً»<sup>(٣)</sup>.

### ٧٣ - باب فضل رباط يومٍ في سبيل الله

وقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٢٠٠].

(١) أخرجه أحمد (١٢٥١٠)، ومسلم (١٣٦٥) من طرق عن عمرو بن أبي عمرو، به. وانظر أطرافه في (٢٨٩٣)، ٣٣٦٧، ٤٠٨٣، ٤٠٨٤، ٥٤٢٥، ٦٣٦٣، ٧٣٣٣. وانظر ما سلف بالأرقام (٣٧١، ١٨٦٧، ١٨٨٥، ٢١٣٠).

(٢) أخرجه مسلم (١١١٩) (١٠٠) من طريق أبي معاوية الضريّر، عن عاصم بن سليمان، بهذا الإسناد. قوله: «فبعثوا الرّكاب» أي: أثاروا الإبل لخدمتها وعلفها وسقيها. وقوله: «بالأجر» يريد: أنّ المفطرين لهم أجر عملهم ومثل أجر الصّوم لتعاطيهم أشغالهم وأشغال الصّوم، وليس المراد نقص أجر الصّوم.

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٨٧٢) عن هاشم بن القاسم، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٧٠٧).

٢٨٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «رِبَاطٌ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرُّوحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»<sup>(١)</sup>.

#### ٧٤- باب مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ

٢٨٩٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ: «الْتِمَسْ غَلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ»، فَخَرَجَ بِأَبِي طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غَلَامٌ رَاهَقْتُ الحُلْمَ، فَكُنْتُ أُخْدَمُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا نَزَلَ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَالْجُبْنِ، وَضَلَعِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ الرَّجَالِ»، ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا، وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ، حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمة رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى صَفِيَّةَ.

ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرُكِبَ، فسيرنا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ»، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٧٩٤).

(٢) انظر قصة خيبر في (٣٧١، ٢٨٨٩)، ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم إني أعوذ بك من الهم...» سيأتي ضمن قصة خيبر في الحديثين (٥٤٢٥، ٦٣٦٣)، وسيأتي مفرداً في (٦٣٦٩، ٦٣٧١)، وانظر ما سلف برقم (٢٨٢٣).  
قوله: «ضَلَعِ الدِّينِ»: الضلع هو الاعوجاج، أي: أن الدِّينَ يُثْقَلُ صَاحِبَهُ حَتَّى يَمِيلَ بِهِ عَنِ الْإِسْتِوَاءِ وَالْإِعْتِدَالِ. =

## ٧٥- باب رُكُوبِ الْبَحْرِ

٢٨٩٤، ٢٨٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا، فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتِ مَعَهُمْ»، ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَيَقُولُ: «أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ». فَتَرَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرِبَتْ دَابَّةً لَتَرْكَبَهَا، فَوَقَعَتْ فَانْدَقَتْ عُنُقُهَا<sup>(١)</sup>.

## ٧٦- باب مَنِ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ

وقال ابن عباس: أخبرني أبو سفيان: قال لي قيصر: سألتك: أشراف الناس أتبعوه أم ضعفاؤهم؟ فزعمت ضعفاءهم، وهم أتباع الرُّسُلِ<sup>(٢)</sup>.

٢٨٩٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: رَأَى سَعْدٌ رضي الله عنه أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ؟!»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرًا، عَنْ أَبِي

= وقوله: «غلبة الرجال» أي: تسلطهم وظلمهم، والإضافة فيه للفاعل، والمعنى: أن يستعبد المرء من أن يتعرض للظلم والقهر من الناس.

(١) أخرجه أحمد (٢٧٣٧٨)، ومسلم (١٩١٢) (١٦١) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٧٨٨).

(٢) وصله البخاري في (٧).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٩٣) من طريق مكحول، عن سعد بن أبي وقاص، وفي روايته: أن سعداً سأل النبي صلى الله عليه وسلم:

الرجل يكون حامياً القوم، أيكون سهمه وسهم غيره سواء؟

سعيد الخُدْرِيّ رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ قال: «يأتي زمانٌ يَغْزُو فِئَامٌ مِنَ النَّاسِ، فيُقَالُ: فيكم من صحبِ النبي ﷺ؟ فيُقَالُ: نعم، فيُفْتَحُ عليه ثم يأتي زمانٌ فيُقَالُ: فيكم من صحبِ أصحابِ النبي ﷺ؟ فيُقَالُ: نعم، فيُفْتَحُ، ثم يأتي زمانٌ فيُقَالُ: فيكم من صحبِ صاحبِ أصحابِ النبي ﷺ؟ فيُقَالُ: نعم، فيُفْتَحُ»<sup>(١)</sup>.

### ٧٧- بابٌ لا يقول: فلانٌ شهيدٌ

قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: «الله أعلم بمن يُجاهدُ في سبيله»<sup>(٢)</sup>، «الله أعلم بمن يُكلمُ في سبيله»<sup>(٣)</sup>.

٢٨٩٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمَشْرُكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَادَّةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فَلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كَلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنْفَأَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ

(١) أخرجه أحمد (١١٠٤١)، ومسلم (٢٥٣٢) (٢٠٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٣٦٤٩، ٣٥٩٤).

قوله: «فئام من الناس»: الفئام هم الجماعة الكثيرة.

(٢) وصله البخاري في (٢٧٨٧).

(٣) وصله البخاري في (٢٨٠٣).

الموت، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلًا أَهْلُ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»<sup>(١)</sup>.

### ٧٨ - باب التَّحْرِيزِ عَلَى الرَّمِي

وقول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِمْ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضِلُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانٍ» قَالَ: فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ؟» قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا فَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمزةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّقْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفَّقُوا لَنَا: «إِذَا أَكْثَبُوكُمْ فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١١٢) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٢٨١٣) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبي حازم، به. وانظر أطرافه في (٤٢٠٣، ٤٢٠٧، ٦٤٩٣، ٦٦٠٧).

قوله: «ذبابه بين ثدييه» ذباب السيف: هو طرفه الذي يضرب به.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥٢٨) عن يحيى بن سعيد، عن يزيد بن أبي عبيد، به. وانظر طرفه في (٣٣٧٣، ٣٥٠٧). قوله: «يتناضلون» أي: يتبارزون في الرمي.

وقوله: «فأمسك أحد الفريقين» أي: تأدياً من السبق على قوم فيهم رسول الله ﷺ.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٠٦٠) عن أبي أحمد الزُّبَيْرِي، عن عبد الرحمن بن الغسيل، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٩٨٤، ٣٩٨٥).

## ٧٩- باب اللهو بالحراب ونحوها

٢٩٠١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِحِرَابِهِمْ، دَخَلَ عَمْرٌ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا، فَقَالَ: «دَعَهُمْ يَا عَمْرُ»<sup>(١)</sup>.  
وَزَادَ عَلِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ<sup>(٢)</sup>: فِي الْمَسْجِدِ.

## ٨٠- باب المِجَنِّ وَمَنْ يَتَرَسُّ بِرُسِّ صَاحِبِهِ

٢٩٠٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِرُسِّ وَاحِدٍ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمِيِّ، فَكَانَ إِذَا رَمَى تَشَرَّفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٠٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ سَهْلِ قَالَ: لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى رَأْسِهِ وَأُذْمِيَ وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَكَانَ عَلِيُّ يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ، وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً، عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ، فَرَقَّ الدَّمُ<sup>(٤)</sup>.

٢٩٠٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ عَمَرَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى

= قوله: «أكتبوكم» أي: قاربوكم بحيث يمكن وصول السهم إليهم.

(١) أخرجه أحمد (٨٠٨٠)، ومسلم (٨٩٣) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.

قوله: «يحصبهم» أي: يرميهم بالحصى الصغار.

(٢) أي: عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٨٠٠) عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وانظر

طرفيه في (٣٨١١، ٤٠٦٤).

(٤) انظر طرفه في (٢٤٣).

رسوله ﷺ، مما لم يُوجِفِ المسلمون عليه بخيلٍ ولا ركابٍ، فكانت لرسولِ الله ﷺ خاصةً، وكان يُنفِقُ على أهله نَفَقَةً سنَّته، ثمَّ يجعلُ ما بقِيَ في السِّلَاحِ والكِرَاعِ عُدَّةً في سبيلِ الله<sup>(١)</sup>.

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ.

حَدَّثَنَا قَيْصَةُ، حَدَّثَنَا سَفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ؓ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَدِّي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»<sup>(٢)</sup>.

#### ٨١ - باب الدَّرَقِ

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ: قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعْهُمَا» فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا، فَخَرَجْتَا<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٧١)، ومسلم (١٧٥٧) (٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقرن أحمد معمرًا بعمرو بن دينار. وانظر أطرافه في (٣٠٩٤، ٤٠٣٣، ٤٨٨٥، ٥٣٥٧، ٥٣٥٨، ٦٧٢٨، ٧٣٠٥). قوله: «لم يُوجِفِ» الإيجاف: الإسراع، يريد: لم يُجِر في تحصيله خيالاً ولا إبلاً، بل حصل بلا قتال. وقوله: «الكِرَاع» أي: الدُّوَاب التي أُعِدَّت للحرب.

(٢) أخرجه أحمد (١٠١٧)، ومسلم (٢٤١١) (٤١) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٤٠٥٨، ٤٠٥٩، ٦١٨٤). وسيأتي من حديث سعد برقم (٣٧٢٥).

(٣) في رواية أبي ذر الهروي عن الحموي والمستملي: فلما عمل. وقال القاضي عياض في «المشارك» ٨٨/٢ عن هذه الرواية: هي وهم. قلنا: لكن إشارة البخاري في تعليقه بإثر الحديث إلى رواية أحمد عن ابن وهب تدل على أن في هذا الموضع اختلافاً عن تلك الرواية، والله أعلم. وقوله: «فلما عمل» أي: اشتغل بعمل.

٢٩٠٧- قالت: وكان يومٌ عِيدٌ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرَقِ وَالْحِرَابِ، فِيمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِمَامًا قَالَ: «تَشْتَهَيْنَ تَنْظُرِينَ؟» فقالت: نعم. فأقامني وراءه خَدِي عَلَى خَدِّهِ، ويقولُ: «دُونَكُمْ بَنِي أَرْفِدَةَ» حَتَّى إِذَا مَلِئْتُ قَالَ: «حَسْبُكَ؟» قلتُ: نعم، قال: «فَاذْهَبِي»<sup>(١)</sup>.  
قال أحمدُ: عن ابنِ وَهْبٍ: فَلَمَّا غَفَلَ<sup>(٢)</sup>.

### ٨٢- باب الحمائلِ وتعليقِ السَّيْفِ بِالْعُنُقِ

٢٩٠٨- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَيْلَةَ فَخَرَجُوا نَحْوَ الصُّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِيٍّ وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا» ثُمَّ قَالَ: «وَجَدْنَا بَحْرًا» أَوْ قَالَ: «إِنَّهُ لَبَحْرٌ»<sup>(٣)</sup>.

### ٨٣- باب حليّة السُّيُوفِ

٢٩٠٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ يَقُولُ: لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوْحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حَلِيَّةَ سُيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حَلِيَّتُهُمُ الْعَلَابِيُّ وَالْأَنْكُ<sup>(٤)</sup> وَالْحَدِيدُ.

### ٨٤- باب مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ

٢٩١٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانَ الدُّؤَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَ: أَنَّهُ

(١) انظر طرفه في (٩٤٩).

(٢) انظر طرفه في (٤٥٤).

(٣) وصله البخاري في (٩٤٩).

(٤) انظر طرفه في (٢٨٥٧).

(٥) «العلابي»: الجلود التي لم تُدَبِّعْ، وقيل: هو القصب يُؤخذ رطبه فيشدُّ به أغماد السيوف. والآنك، بالمد وضم النون: الرصاص يلوى عليها فيجف.

غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وَادِ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَنِمْنَا نَوْمَةً، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقِظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ - ثَلَاثًا -» وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ<sup>(١)</sup>.

### ٨٥- باب لبس البيضة

٢٩١١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ: جُرْحٌ وَجْهَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ، وَهَشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلَى يَمْسِكُ، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَزِيدُ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا، ثُمَّ أَلْرَقَتْهُ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ<sup>(٢)</sup>.

### ٨٦- باب من لم ير كسر السلاح عند الموت

٢٩١٢- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا سِلَاحَهُ، وَبَغْلَةَ بَيْضَاءَ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٤٣٣٥)، ومسلم (٨٤٣) (١١٤) من طريق أبي اليان الحكم بن نافع، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٢٩١٣، ٤١٣٤، ٤١٣٥، ٤١٣٦، ٤١٣٩).

قوله: «العضاء»: كل شجر عظيم له شوك.

وقوله: «اخترط علي سيفي» أي: سلّه من غمده.

وقوله: «صلتنا» أي: مجرداً مكشوفاً.

(٢) انظر طرفه في (٢٤٣).

(٣) انظر طرفه في (٢٧٣٩).

## ٨٧- باب تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ وَالِاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

٢٩١٣- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ.

وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ سِنَانِ ابْنِ أَبِي سِنَانِ الدُّؤَلِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ عَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَدْرَكْتُهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ثُمَّ نَامَ، فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَ السَّيْفَ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ»، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ<sup>(١)</sup>.

## ٨٨- باب ما قيل في الرِّمَاحِ

وَيُذَكَّرُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «جُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُحْيِي، وَجُعِلَ الذَّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي».

٢٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْضُ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى حِمَارًا وَحَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُحْمَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَعْضٌ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ ذَلِكَ قَالَ: «إِنَّهَا هِيَ طُعْمَةٌ أُطْعِمَكُمُوهَا اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٩١٠).

قوله: «فشام السيف» أي: رده في غمده.

(٢) أخرجه أحمد (٢٢٥٦٧)، ومسلم (١١٩٦) (٥٧) من طريق مالك، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في

(١٨٢١).

وعن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النصر، قال: «هل معكم من لحمه شيء؟»<sup>(١)</sup>.

### ٨٩ - باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب

وقال النبي ﷺ: «أما خالد فقد احتبس أدراعه في سبيل الله»<sup>(٢)</sup>.

٢٩١٥ - حدثني محمد بن المنثني، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ وهو في قبّة: «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تُعبد بعد اليوم» فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألتححت على ربك. وهو في الدرع، فخرج وهو يقول: ﴿سَيُهْرَمُ الْجَمْعُ وَيَوْلُونَ الدُّبُرَ﴾ (٤٥) بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرٌ ﴿[القمر: ٤٥ - ٤٦]﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال وهيب: حدثنا خالد: يوم بدر<sup>(٤)</sup>.

٢٩١٦ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها قالت: تُوفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير<sup>(٥)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٥٧٠).

(٢) وصله البخاري في (١٤٦٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣٠٤٢) من طريق وهيب بن خالد، عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٤٨٧٧، ٤٨٧٥، ٣٩٥٣).

قال الحافظ ابن حجر: هذا من مراسيل الصحابة، فإن ابن عباس لم يحضر ذلك، ولعله أخذه عن عمر أو عن أبي بكر، ففي مسلم (١٧٦٣) من طريق أبي زميل - واسمه سمالك بن الوليد - عن ابن عباس قال: حدثني عمر رضي الله عنه: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاث مئة وتسعة عشر، فاستقبل القبلة ثم مد يديه... وذكر الحديث، ثم ساق الحافظ روايات أخرى للحديث، انظرها في «الفتح» ٢٨٨/٧ و٢٨٩/٨.

(٤) انظر طرفه في (٤٨٧٥).

(٥) انظر طرفه في (٢٠٦٨).

وقال يعلى: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ: دِرْعٌ مِنْ حَدِيدٍ<sup>(١)</sup>.

وقال مُعَلَّى: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، وَقَالَ: رَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ<sup>(٢)</sup>.

٢٩١٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمَتَّصِدِّ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَكَلَّمَا هَمَّ الْمَتَّصِدُّ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تُعْفَى أُنْزَرَهُ، وَكَلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا، وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ، وَانضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ» فَسَمِعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «فِيَجْتَهِدُ أَنْ يُوسَّعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ»<sup>(٣)</sup>.

#### ٩٠- باب الجبّة في السفر والحرب

٢٩١٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٍ - هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ سُعْبَةَ، قَالَ: انطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِحَاجَتِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ، فَلَقِيَتْهُ بِنَاءٌ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ فَكَانَا صَيِّقَيْنِ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ، فَعَسَلَهُمَا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَيْهِ<sup>(٤)</sup>.

#### ٩١- باب الحرير في الحرب

٢٩١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ، مِنْ حِكْمَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا<sup>(٥)</sup>.

(١) وصله البخاري في (٢٢٥١).

(٢) وصله البخاري في (٢٣٨٦).

(٣) انظر طرفه في (١٤٤٣).

(٤) انظر طرفه في (٣٦٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٣٢٤٨)، ومسلم (٢٠٧٦) من طريقين عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وانظر

أطرافه في (٥٨٣٩، ٢٩٢٢، ٢٩٢١، ٢٩٢٠).

٢٩٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - يَعْنِي الْقَمَلَ - فَأَرْخَصَ لَهَا فِي الْحَرِيرِ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي عَزَاةٍ<sup>(١)</sup>.

٢٩٢١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُمْ،

قَالَ: رَخَّصَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي حَرِيرٍ.

٢٩٢٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسٍ: رَخَّصَ - أَوْ: رُخَّصَ - لِحِكْمَةٍ بِهِمَا.

#### ٩٢- باب ما يُذكَرُ فِي السَّكِينِ

٢٩٢٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَرُ مِنْهَا، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ<sup>(٢)</sup>.

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَزَادَ: فَأَلْقَى السَّكِينَ.

#### ٩٣- باب ما قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

٢٩٢٤- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ هَمَزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرُ

ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ

الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ جِمَصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ، قَالَ عُمَيْرٌ: فَحَدَّثَنَا

أُمَّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا»،

قَالَتْ أُمَّ حَرَامٍ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فِيهِمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ فِيهِمْ» ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم:

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر طرفه في (٢٠٨).

«أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ» فَقُلْتُ: أُنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟  
قال: «لا»<sup>(١)</sup>.

#### ٩٤- باب قتال اليهود

٢٩٢٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِيَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ  
الْحَجَرِ، فَيَقُولُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي فَاقْتُلْهُ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٢٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي  
زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا  
الْيَهُودَ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ: يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتِي فَاقْتُلْهُ»<sup>(٣)</sup>.

#### ٩٥- باب قتال الترك

٢٩٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ:  
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا  
يَتَّعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَاضَ الْوَجْهِ كَأَنَّ وَجْهَهُمْ  
الْمَجَانُ الْمَطْرُقَةُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٧٨٩).

ومدينة قيصر: هي القسطنطينية، والمعروفة باسم استنبول، شمال غرب تركيا، على مضيق البوسفور.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٢١) (٧٩) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به.

وأخرجه أحمد (٦٠٣٢) من طريق سالم بن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن عمر. وانظر طرفه في (٣٥٩٣).

(٣) أخرجه أحمد (٩٣٩٨)، ومسلم (٢٩٢٣) (٨٣) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ضمن الحديث (٩١٧٢) من طريق عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٦٧٤) عن وهب بن جرير، عن أبيه جرير بن حازم، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٥٩٢).

قوله: «المجان المطرقة»: هي التروس التي يطرُق بعضها فوق بعض، أي: يركب بعضها فوق بعض، يريد  
أنها عريضة.

٢٩٢٨- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا التُّرُكَ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ، حُمْرَ الْوُجُوهِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَاهُمُ الشَّعْرُ»<sup>(١)</sup>.

#### ٩٦- باب قتال الَّذِينَ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ

٢٩٢٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَاهُمُ الشَّعْرُ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ»<sup>(٢)</sup>.  
قَالَ سَفِيَانُ<sup>(٣)</sup>: وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً: «صِغَارَ الْأَعْيُنِ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ، كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ».

#### ٩٧- باب مَنْ صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ وَاسْتَنْصَرَ

٢٩٣٠- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: أَكُنْتُمْ فَرَزْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخْفَأُوهُمْ وَأَخْشَرُوا لَيْسَ بِسِلَاحٍ، فَأَتَوْا قَوْمًا رُمَاءَ جَمَعَ هَوَازِنَ وَبَنِي نَضْرٍ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ، فَرَسَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ يُحْطِطُونَ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سَفِيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ

(١) أخرجه أحمد (١٠٨٦١)، ومسلم (٢٩١٢) (٦٤) من طريق أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، عن الأعرج عبد الرحمن بن هرمز، به. وانظر أطرافه في (٢٩٢٩، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠، ٣٥٩١).  
قوله: «ذلف الأنوف» جمع أدلف، والدلف: قصر الأنف وانبطاحه، وقيل: ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته. وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (٧٢٦٣)، ومسلم (٢٩١٢) (٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

(٣) هو موصول بالإسناد المذكور قبله.

عبدالمطلب يقودُ به، فنزل واستنصر، ثم قال:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبدالمطلب»

ثم صف أصحابه<sup>(١)</sup>.

### ٩٨ - باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

٢٩٣١ - حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، حدثنا هشام، عن محمد، عن

عبدة، عن علي بن أبي طالب قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ: «ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً، شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٣٢ - حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن ابن ذكوان، عن الأعرج، عن أبي هريرة

قال: كان النبي ﷺ يدعو في القنوت: «اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم سنين كسني يوسف»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣٣ - حدثنا أحمد بن محمد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، أنه

سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول: دعا رسول الله ﷺ يوم الأحزاب على المشركين، فقال: «اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اللهم اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزمهم»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٨٦٤).

قوله: «بني نصر»: وهم بطن كبير من بطون هوازن، أبناء نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن.

(٢) أخرجه أحمد (٩٩٤)، ومسلم (٦٢٧) (٢٠٢) من طريقين عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٤١١١، ٤٥٣٣، ٦٣٩٦).

قوله: «الصلاة الوسطى» أي: صلاة العصر.

(٣) انظر طرفه في (١٠٠٦).

(٤) أخرجه أحمد (١٩١٠٧)، ومسلم (١٧٤٢) (٢١) من طريقين عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر أطرافه في (٢٩٦٥، ٣٠٢٥، ٤١١٥، ٦٣٩٢، ٧٤٨٩).

٢٩٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَنَجَرَتْ جَزُورٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ، فَأَرْسَلُوا فَجَاؤُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَلْقَتْهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، لِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ، وَأَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتَهُمْ فِي قَلْبِ بَدْرٍ قَتَلَى<sup>(١)</sup>.

قال أبو إسحاق: وَنَسِيتُ السَّابِعَ.

وقال يوسف بن إسحاق<sup>(٢)</sup>، عن أبي إسحاق: أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ<sup>(٣)</sup>. وقال شُعْبَةُ: أُمِّيَّةُ أَوْ أَبِي<sup>(٤)</sup>. وَالصَّحِيحُ أُمِّيَّةُ.

٢٩٣٥- حَدَّثَنَا سَلِيَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَلَعَنَتْهُمْ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: أَوْلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ؟»<sup>(٥)</sup>.

٩٩- بَابُ هَلْ يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ؟

٢٩٣٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ،

(١) انظر طرفه في (٢٤٠).

(٢) في نسخة البقاعي: وقال يوسف بن أبي إسحاق. وهي رواية الهروي، والراوي هو يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، ونسب في رواية الهروي لجدّه.

(٣) وصله البخاري في (٢٤٠).

(٤) وصله البخاري في (٣٨٥٤).

(٥) أخرجه أحمد (٢٥٩٢٤)، ومسلم (٢١٦٥) (١١) من طريق مسروق، عن عائشة.

وأخرجه أحمد (٢٤٨٥١) من طريق أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عائشة. وانظر أطرافه في (٦٠٢٤)،

(٦٩٢٧، ٦٤٠١، ٦٣٩٥، ٦٢٥٦، ٦٠٣٠).

عن عمّه، قال: أخبرني عبيدُ الله بنُ عبدِ الله بنِ عُتْبَةَ بنِ مسعودٍ، أن عبدَ الله بنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أخبره: أن رسولَ الله ﷺ كَتَبَ إلى قَيْصَرَ وقال: «فإن تَوَلَّيْتَ فإنَّ عليكِ إثمَ الأَرِيسِيِّينَ»<sup>(١)</sup>.

### ١٠٠ - باب الدَّعَاءِ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُمْ

٢٩٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَدِمَ طُفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا، فِقِيلٌ: هَلَكْتُ دَوْسٌ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ»<sup>(٢)</sup>.

١٠١ - باب دَعْوَةِ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ، وَعَلَى مَا يُقَاتِلُونَ عَلَيْهِ؟ وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ

### ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَالِدَّعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَحْتُومًا. فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِهِ فِي يَدِهِ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمٌ

(١) أخرجه أحمد (٢٣٧٠) عن يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد مطولاً.

وقد سلف برقم (٧) مطولاً من رواية ابن عباس عن أبي سفيان بن حرب.

قوله: «الأريسيين» أي: الفلاحين.

(٢) أخرجه أحمد (٧٣١٥)، ومسلم (٢٥٢٤) من طريقين عن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في

(٦٣٩٧، ٤٣٩٢).

(٣) انظر طرفه في (٦٥).

البحرين إلى كسرى، فلما قرأه كسرى خرّقه. فَحَسِبْتُ أَنْ سَعِيدَ بْنِ الْمَسِيْبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ<sup>(١)</sup>.

١٠٢ - باب دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup> وَالنَّبُوَّةِ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ

وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٩].

٢٩٤٠، ٢٩٤١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بَكْتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارَسَ مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى إِيْلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمِسُوا لِي هَاهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان: أنه كان بالشام في رجال من قريش قدموا تجاراً في المدة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين كفار قريش.

قال أبو سفيان: فوجدنا رسول قيصَرَ ببعض الشام، فانطلق بي وبأصحابي حتى قدمنا إيلياء، فأدخلنا عليه، فإذا هو جالس في مجلسٍ ملكه وعليه التاج، وإذا حوله عظماء الروم، فقال لترجمانه: سلهم أيهم أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي. قال أبو سفيان: فقلت: أنا أقربهم إليه نسباً، قال: ما قرابة ما بينك وبينه؟ فقلت: هو ابن عمي، وليس في الركب يومئذٍ أحدٌ من بني عبد منافٍ غيري، فقال قيصَرُ: أدنوه،

(١) انظر طرفه في (٦٤).

(٢) في نسخة البقاعي: دعاء النبي ﷺ للناس إلى الإسلام؛ بزيادة كلمة: الناس، وهي رواية أبي الوقت.

وأمر بأصحابي فجعلوا خلف ظهري عند كتفي، ثم قال لترجمانه: قل لأصحابه: إني سائل هذا الرجل عن الذي يزعم أنه نبي، فإن كذب فكذبوه. قال أبو سفيان: والله لولا الحياء يومئذ من أن يأتروا أصحابي عني الكذب لكذبت حين سألتني عنه، ولكنني استحييت أن يأتروا الكذب عني، فصدقته.

ثم قال لترجمانه: قل له: كيف نسب هذا الرجل فيكم؟ قلت: هو فينا ذو نسب، قال: فهل قال هذا القول أحد منكم قبله؟ قلت: لا، فقال: كنتم تتهمونه على الكذب قبل أن يقول ما قال؟ قلت: لا، قال: فهل كان من آباءه من ملك؟ قلت: لا، قال: فأشرف الناس يتبعونه أم ضعفاؤهم؟ قلت: بل ضعفاؤهم، قال: فيزيدون أو ينقصون؟ قلت: بل يزيدون.

قال: فهل يرتد أحد سخطه لدينه بعد أن يدخل فيه؟ قلت: لا، قال: فهل يغدر؟ قلت: لا، ونحن الآن منه في مدة نحن نخاف أن يغدر. قال أبو سفيان: ولم يمكنني كلمة أدخل فيها شيئاً أنتفضه به لا أخاف أن تؤثر عني غيرها. قال: فهل قاتلتموه أو قاتلكم؟ قلت: نعم، قال: فكيف كانت حربُه وحزبُكم؟ قلت: كانت دولاً وسجالاً، يُدال علينا الممرةُ وتُدال عليه الأخرى، قال: فماذا يأمرُكم؟ قال: يأمرنا أن نعبُد الله وحده لا نُشركُ به شيئاً، وينهانا عما كان يعبدُ أبائنا، ويأمرنا بالصلاة والصدقة والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة.

فقال لترجمانه حين قلت ذلك له: قل له إني سألتك عن نسبه فيكم، فزعمت أنه ذو نسب، وكذلك الرُّسُلُ تبعث في نسب قومها. وسألتك: هل قال أحد منكم هذا القول قبله؟ فزعمت أن لا، فقلت: لو كان أحد منكم قال هذا القول قبله، قلت: رجل يأتي بقولٍ قد قيل قبله. وسألتك: هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال؟ فزعمت أن لا، فعرفت أنه لم يكن ليذع الكذب على الناس ويكذب على الله. وسألتك:

هل كَانَ من آبَائِهِ من مَلِكٍ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لا، فقلتُ: لو كَانَ من آبَائِهِ مَلِكٌ، قلتُ: يَطْلُبُ مَلِكٌ آبَاءَهُ. وسألتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ ضُعَفَاءُهُمْ اتَّبَعُوهُ، وهم أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وسألتُكَ: هل يَزِيدُونَ أو يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وكذلك الإِيَابَانُ حَتَّى يَتِمَّ. وسألتُكَ: هل يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لا، فكذلك الإِيَابَانُ حِينَ تَخْلُطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ.

وسألتُكَ: هل يَغْدِرُ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ لا، وكذلك الرُّسُلُ لا يَغْدِرُونَ. وسألتُكَ: هل قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلْتُمْكُمْ؟ فَرَعَمْتَ أَنْ قد فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُوَلًا، يُدَالُ عَلَيْكُمْ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى، وكذلك الرُّسُلُ تُبْتَلَى وتكون لها الْعَاقِبَةُ. وسألتُكَ: بِهَذَا يَأْمُرُكُمْ؟ فَرَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ<sup>(١)</sup> وَالْعِفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ. قال: وهذه صِفَةُ النَّبِيِّ، قد كنتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، ولكنْ لم أَظَنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قلتُ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، ولو أَرَجُو أَنْ أَخْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَسَّسْتُ لِقِيَّهِ، ولو كنتُ عنده لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ.

قال أبو سفيان: ثُمَّ دَعَا بَكْتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ فِيهِ:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، من مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَاعِيَةِ<sup>(٢)</sup> الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسَلَّمْتَ، وَأَسْلِمْتَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ وَ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتُبُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَلا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ

(١) في متن النسخة اليونانية ونسخة البقاعي: والصدق، ورمز عليها في اليونانية أنها رواية الحموي والكشميهني.

(٢) هكذا جاءت هذه اللفظة هنا، ومعناها: الكلمة الداعية إلى الإسلام، وفي الموضع السالف برقم (٧)،

والآتي برقم (٤٥٥٣): «أدعوك بدعاية الإسلام»، ومعناها: بدعوة الإسلام، من: دعا يدعو دعايةً،

مثل: شكا يشكو شكايةً.

دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ [آل عمران: ٦٤].

قال أبو سفيان: فلما أن قضى مقاتله علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثرت لعظمتهم، فلا أدري ماذا قالوا، وأمر بنا فأخرجنا، فلما أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم قلت لهم: لقد أمر أمر ابن أبي كبشة، هذا ملك بني الأصفر يخافه.

قال أبو سفيان: والله ما زلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر، حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره<sup>(١)</sup>.

٢٩٤٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد رضي الله عنه، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يفتح الله على يديه» فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى، فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى، فقال: «أين علي؟» فقيل: يشتكي عينيه. فأمر فدعي له، فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء، فقال: نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: «على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٤٣ - حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن حميد، قال: سمعت أنساً رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قوماً لم يعز حتى يصبح، فإن سمع أذاناً أمسك، وإن لم يسمع أذاناً أغار بعدما يصبح، فنزلنا خيبر ليلاً<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٠٦) (٣٤) عن قتيبة بن سعيد، عن عبد العزيز بن أبي حازم، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد (٢٢٨٢١) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، به. وانظر أطرافه في (٣٠٠٩)، (٣٧٠١)، (٤٢١٠).

قوله: «حمر النعم» هي نفائس الإبل وأغلاها ثمناً، فإن الأحمر من ألوان الإبل المحمودة عندهم. (٣) انظر طرفه في (٦١٠).

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بَنَا...<sup>(١)</sup>.

٢٩٤٥ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلًا لَا يُغَيِّرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بَمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ»<sup>(٣)</sup>.  
رَوَاهُ عُمَرُ<sup>(٤)</sup> وَابْنُ عُمَرَ<sup>(٥)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٠٣ - باب مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ فَوَرَى بِغَيْرِهَا، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ ﷺ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا<sup>(٦)</sup>.

(١) سيورده المصنف تاماً في الحديث الذي بعده.

(٢) انظر طرفه في (٦١٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢١) (٣٣) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد (٨١٦٣) من طريق همام بن منبّه، عن أبي هريرة. وانظر ما سلف برقم (١٣٩٩).

(٤) وصله البخاري في (١٣٩٩).

(٥) وصله البخاري في (٢٥).

(٦) انظر طرفه في (٢٧٥٧).

٢٩٤٨- وحدثني أحمد بن محمد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا يونس، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، قال: سمعت كعب بن مالك رضي الله عنه يقول: كان رسول الله ﷺ قلماً يريد غزوة يعزوها إلا ورى غيرها، حتى كانت غزوة تبوك، فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، واستقبل غزوة عدو كثير، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم، وأخبرهم بوجه الذي يريد<sup>(١)</sup>.

٢٩٤٩- وعن يونس<sup>(٢)</sup>، عن الزهري، قال: أخبرني عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن كعب بن مالك رضي الله عنه كان يقول: لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس<sup>(٣)</sup>.

٢٩٥٠- حدثني عبد الله بن محمد، حدثنا هشام، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه رضي الله عنه: أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يجب أن يخرج يوم الخميس<sup>(٤)</sup>.

#### ١٠٤- باب الخروج بعد الظهر

٢٩٥١- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ صلى بالمدينة الظهر أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين،

(١) انظر ما قبله وما بعده.

(٢) أي: بالإسناد السابق. وقد أورد البخاري هاتين الروایتين مجموعتين لبيان أن روايتي حديث كعب بن مالك من طريق ابنه عبد الرحمن بن كعب ومن طريق ابن ابنه عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب محفوظتان من حديث الزهري، وأن سماع عبد الرحمن بن عبد الله من جده صحيح، قال الحافظ ابن حجر: رواية الزهري للجملة الأولى هي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، وروايته للجملة الثانية المتعلقة بيوم الخميس هي عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٧٨١) عن عثمان بن عمر، عن يونس بن يزيد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٧٥٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢٧١٧٥) عن عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

وسمعتهم يَصْرُخُونَ بهما جميعاً<sup>(١)</sup>.

### ١٠٥- باب الخروجِ آخرِ الشهرِ

وقال كُرَيْبٌ: عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: انطلقَ النبي ﷺ من المدينةِ لخمسِ بَقِيَنَ من ذي القَعْدَةِ، وقَدِمَ مَكَّةَ لأربعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ من ذي الحِجَّةِ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرَّحْمَنِ، أَنهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رضي الله عنها تقول: خَرَجْنَا مع رسولِ الله ﷺ لخمسِ لَيَالٍ بَقِيَنَ من ذي القَعْدَةِ ولا نُرَى إِلَّا الحَجَّ، فلَمَّا دَنَوْنَا من مَكَّةَ أَمَرَ رسولُ الله ﷺ مَنْ لم يَكُنْ معه هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ. قالت عائشة: فَدْخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ، فقلتُ: ما هذا؟ فقال: نَحَرَ رسولُ الله ﷺ عن أزواجه.

قال يحيى: فَذَكَرْتُ هذا الحديثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، فقال: أَتَيْتُكَ وَاللهُ بِالْحَدِيثِ عَلَيَّ وَجْهَهُ<sup>(٣)</sup>.

### ١٠٦- باب الخروجِ في رمضانَ

٢٩٥٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، قال: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: خَرَجَ النبي ﷺ في رمضانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الكَدِيدَ أَفْطَرَ<sup>(٤)</sup>.

قال سَفِيَّانُ: قال الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ... وساقَ الحديثَ.

(١) انظر طرفه في (١٥٤٨).

قوله: «يصرخون بهما» أي: الإهلال بالحج والعمرة.

(٢) وصله البخاري في (١٥٤٥).

(٣) انظر طرفه في (٣٢٨).

(٤) انظر طرفه في (١٩٤٤).

## ١٠٧- باب التَّوْدِيعِ

٢٩٥٤- وقال ابنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، وَقَالَ لَنَا: «إِنْ لَقَيْتُمْ فَلاناً وفلاناً - لرجلينِ من قُرَيْشٍ سَمَّاهُما - فَحَرِّقُوهُما بالنَّارِ»، قَالَ: ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُودِعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الخُرُوجَ فَقَالَ: «إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فَلاناً وفلاناً بالنَّارِ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَدِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ، فَإِنْ أَحَدْتُمُوهُما فَاقْتُلُوهُما»<sup>(١)</sup>.

١٠٨- باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ<sup>(٢)</sup>

٢٩٥٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِالْمَعْصِيَةِ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>(٣)</sup>.

## ١٠٩- بابُ يُقَاتِلُ مِنْ وِراءِ الإِمَامِ وَيُتَّقَى بِهِ

٢٩٥٦- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ»<sup>(٤)</sup>.

٢٩٥٧- وبهذا الإسناد: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهُ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهُ، وَمَنْ

(١) أخرجه أحمد (٨٠٦٨) من طريق الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وسياقي موصولاً برقم (٣٠١٦) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج.

(٢) زاد في ترجمة الباب في رواية الكشميهني: ما لم يأمر بمعصية، وأثبتت في متن نسخة البقاعي.

(٣) أخرجه أحمد (٤٦٦٨)، ومسلم (١٨٣٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن عمر، بهذا

الإسناد. وانظر طرفه في (٧١٤٤).

(٤) انظر طرفه في (٢٣٨).

يُطِيعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعُصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي، وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ ورائه وَيُنْتَقَى بِهِ، فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا، وَإِنْ قَالَ بغيره فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>.

١١٠ - باب البيعة في الحرب أن لا يفروا، وقال بعضهم: على الموت،

لقول الله تعالى ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ

الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: رَجَعْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَمَا اجْتَمَعَ مِنَّا اثْنَانِ عَلَى الشَّجَرَةِ الَّتِي بَايَعْنَا تَحْتَهَا، كَانَتْ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ. فَسَأَلْتُ نَافِعًا: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعَهُمْ؟ عَلَى الْمَوْتِ؟ قَالَ: لَا، بَلْ بَايَعَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ.

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ أَتَاهُ آتٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ، فَقَالَ: لَا أُبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ، فَلَمَّا خَفَّ النَّاسُ قَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَيْضًا» فَبَايَعْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا

(١) أخرجه أحمد (٧٣٣٤)، ومسلم (١٨٣٥) (٣٢) من طريقين عن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٤١٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٤٧١)، ومسلم (١٨٦١) من طريقين عن وهيب بن خالد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٤١٦٧).

قوله: «ابن حنظلة» هو عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة، وكان أميراً على الأنصار يوم الحرة.

أبا مُسلمٍ، على أيّ شيء كنتم تُبايعونَ يومئذٍ؟ قال: على الموتِ<sup>(١)</sup>.

٢٩٦١- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

يَقُولُ: كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ تَقُولُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حَيَيْنَا أَبَدًا

فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ:

«اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»<sup>(٢)</sup>

٢٩٦٢، ٢٩٦٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فَضِيلٍ، عَنْ عَاصِمٍ،

عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مَجَاشِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَخِي، فَقُلْتُ: بَايَعْنَا عَلَى الْمُهْجَرَةِ،

فَقَالَ: «مَضَتِ الْمُهْجَرَةُ لِأَهْلِهَا». فَقُلْتُ: عَلَامَ تُبَايَعْنَا؟ قَالَ: «عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ»<sup>(٣)</sup>.

### ١١١- باب عَزَمِ الْإِمَامِ عَلَى النَّاسِ فِيمَا يُطِيقُونَ

٢٩٦٤- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرِ مَا دَرَيْتُ مَا أُرَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ:

أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِيًّا نَشِيطًا، يَخْرُجُ مَعَ أَمْرَاتِنَا فِي الْمَغَازِي، فَيَعَزِّمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا

نُحْصِيهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَسَى أَنْ لَا

يَعَزِّمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ، وَإِذَا سَكََّ

(١) أخرجه أحمد (١٦٥٤٩) عن المكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٦٠) (٨٠) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به. وانظر أطرافه في

(١٦٩، ٤١٦٩، ٧٢٠٦، ٧٢٠٨).

(٢) انظر طرفه في (٢٨٣٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٦٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٥٨٤٨) من طريق أبي عوانة، عن عاصم بن سليمان، به. وانظر أطرافه في (٣٠٧٨، ٣٠٧٩،

٤٣٠٥، ٤٣٠٦، ٤٣٠٧، ٤٣٠٨).

فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَّاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَدْكُرُ مَا غَبَرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثُّغْبِ<sup>(١)</sup>، شَرِبَ صَفْوَهُ، وَبَقِيَ كَدْرُهُ.

### ١١٢- بَابُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ

٢٩٦٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عَمْرِ بْنِ عَبِيدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ - قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَرَأَتْهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا، انْتَضَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٦٦- ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهُ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَمُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

### ١١٣- بَابُ اسْتِئْذَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ

لقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [النور: ٦٢].

(١) قوله: «مؤدياً»: أي قوتياً، من «أدى الرجل» أي: قَوِيَ، وقيل: معناه: كامل الأداة والعُدَّة.

وقوله: «كالثُّغْبِ»: هو ما يتجمع من الماء بعد نزول المطر، وبعد أن تركد شوائبه فيبدو صافياً نقياً، شبه ما مضى من عمره بأعل الثغب الصافي، وما بقي بأدناه المتكدر.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٤٢) (٢٠) من طريق ابن جريج، عن موسى بن عقبة، بهذا الإسناد. وجمع معه الحديث الآتي بعده.

وأخرجه بنحوه أحمد (١٩١٤١) من طريق إساعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر، عن عبيد الله بن معمر، عن عبد الله بن أبي أوفى، وقد أخطأ فيه إساعيل بن عياش، فقال: عبيد الله بن معمر، والصواب أنه عمر بن عبيد الله بن معمر، وهو التيمي، وكان أميراً على قتال الخوارج. ثم إنَّ سالمًا رواه عن كتاب ابن أبي أوفى، وقال: فقَرَأَتْهُ. وانظر طرفه في (٢٩٣٣).

(٣) انظر ما قبله.

٢٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَلَّحَقَ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَعْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «مَا لِبَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: عَمِي، قَالَ: فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ، فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَّامَهَا يَسِيرُ، فَقَالَ لِي: «كَيْفَ تَرَى بَعِيرِكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: بِخَيْرٍ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ، قَالَ: «أَفْتَبِيعُيْنِهِ؟» قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ، قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِيعْنِيهِ». فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَيَّ أَنْ لِي فَقَارَ ظَهْرُهُ حَتَّى أُبْلَغَ الْمَدِينَةَ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي عَرُوسٌ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ، حَتَّى أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ، فَلَامَنِي، قَالَ: وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكَرَأْمٍ ثَيِّبًا؟» فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا، فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكَرَأْمٍ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤَفِّيَ وَالِدِي - أَوْ اسْتَشْهَدَ - وَلِي أَخَوَاتُ صِغَارًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَّهُ عَلَيَّ<sup>(١)</sup>.

قال المغيرة: هذا في قضائنا حسن لا نرى به بأساً.

١١٤- باب من غزا وهو حديث عهد بعرضه

فيه جابر عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

١١٥- باب من اختار الغزو بعد البناء

فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٣٨٥).

(٢) وصله البخاري في (٢٩٦٧).

(٣) وصله البخاري في (٣١٢٤).

## ١١٦- باب مُبَادَرَةِ الإِمَامِ عِنْدَ الْفَرْعِ

٢٩٦٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرْعٌ، فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْنا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا»<sup>(١)</sup>.

## ١١٧- باب السُّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرْعِ

٢٩٦٩- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: فَرَعَ النَّاسُ فَرَكَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيئاً، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ، فَرَكَبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا، إِنَّهُ لَبَحْرٌ» فَمَا سَبَقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ<sup>(٢)</sup>.

١١٨- باب الخُرُوجِ فِي الْفَرْعِ وَحْدَهُ<sup>(٣)</sup>

## ١١٩- باب الْجَعَائِلِ وَالْحُمْلَانِ فِي السَّبِيلِ

وقال مجاهدٌ: قلتُ لابنِ عمرَ: العَزْوُ، قال: إني أَحِبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي، قلتُ: أوسعَ اللهُ عليَّ، قال: إِنْ غِنَاكَ لَكَ، وَإني أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ<sup>(٤)</sup>.  
وقال عمرُ: إِنْ نَاساً يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ.  
وقال طاووسٌ ومجاهدٌ: إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ، وَضَعُهُ عِنْدَ أَهْلِكَ.

(١) انظر طرفه في (٢٦٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٧٤٧) عن حسين بن محمد المرؤذي، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٢٦٢٧).

(٣) هكذا ثبتت هذه الترجمة في اليونانية وغيرها من غير حديث، وهي لأبي ذر الهروي وحده.

(٤) وصله البخاري في (٤٣٠٩) بنحوه.

٢٩٧٠- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاغُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم: أَشْتَرِيهِ؟ فَقَالَ: «لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»<sup>(١)</sup>.

٢٩٧١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاغُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «لَا تَبْتَعَهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧٢- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ لَا أَنْ أُشَقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ، وَلَكِنْ لَا أَحِدٌ حَمُولَةٌ، وَلَا أَحِدٌ مَا أَحْمَلُهُمْ عَلَيْهِ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيْتُ، ثُمَّ قُتِلْتُ، ثُمَّ أُحْيِيْتُ»<sup>(٣)</sup>.

### ١٢٠- باب الأجير

وقال الحسنُ وابنُ سيرينَ: يُقَسَّمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ.

وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعَ مِئَةِ دِينَارٍ، فَأَخَذَ

(١) انظر طرفه في (١٤٩٠).

(٢) انظر طرفه في (١٤٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٠١٢٦) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٧٦) (١٠٦)، و(١٨٨٢) (١١٤) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وانظر طرفه في (٣٦).

تنبيه: قوله: «لا يجد له حمولة» هكذا وقع في رواية مسدّد، ورواه أحمد بن حنبل في «مسنده» (١٠١٢٦)، وعبيد الله بن سعيد أبو قدامة عند النسائي (٣١٥١)، كلاهما (أحمد وعبيد الله) عن يحيى بن سعيد القطان، وقالوا فيه: «لا يجدون حمولة»، وهو الصواب، والله تعالى أعلم.

مِثَّتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِثَّتَيْنِ.

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي، فَاسْتَأْجَرْتُ أُجِيرًا، فَقَاتَلَ رَجُلًا فَعَصَّ أَحَدَهُمَا الْآخَرَ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثَنِيَّتَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَأَهْدَرَهَا فَقَالَ: «أَيَدْفَعُ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمُهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ؟»<sup>(١)</sup>.

١٢١ - باب ما قيل في لواء النبي صلى الله عليه وسلم

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ: أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه - وَكَانَ صَاحِبَ لِيَوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ رضي الله عنه تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟! فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ» أَوْ قَالَ: «لَيَأْخُذَنَّ غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» أَوْ قَالَ: «يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ»، فَإِذَا نَحْنُ بَعْلِيٌّ، وَمَا نَرَجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

(١) انظر طرفه في (١٨٤٨).

(٢) قوله: «فَرَجَّلَ» أي: سَرَحَ شَعْرَ رَأْسِهِ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٠٧) عن قتبية بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٦٥٣٨) من طريق إياس بن سلمة، عن أبيه سلمة بن الأكوع. وانظر طرفيه في

(٤٢٠٩، ٣٧٠٢).

عن نافع بن جبّير، قال: سمعتُ العباسَ يقولُ للزُّبيرِ رضي اللهُ عنهما: ها هنا أمرُك النبيُّ ﷺ أن تتركزَ الرّايةَ<sup>(١)</sup>.

١٢٢- باب قول النبيِّ ﷺ: «نصرتُ بالرُّعبِ مسيرةَ شهرٍ»

وقوله جَلَّ وَعَزَّ: ﴿سَكُنْ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾

[آل عمران: ١٥١].

قال جابرٌ عن النبيِّ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٧٧- حدّثنا يحيى بن بُكيرٍ، حدّثنا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن سعيدِ ابنِ المسيّبِ، عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي».

قال أبو هُرَيْرَةَ: وقد ذهبَ رسولُ اللهِ ﷺ وأنتمُ تَنْتَلُونَهَا<sup>(٣)</sup>.

٢٩٧٨- حدّثنا أبو اليَمَانِ، أخبرنا شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: أخبرني عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهما أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ وَهُمْ بِبَيْلِيَاءَ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخْبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرٌ ابنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٤٢٨٠).

(٢) وصله البخاري في (٣٣٥).

(٣) أخرجه أحمد (٩٨٦٧) عن حجاج بن محمد، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٢٣) (٦) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به. وانظر أطرافه في (٦٩٩٨)، (٧٠١٣)، (٧٢٧٣).

قوله: «جوامع الكلم» أي: إيجاز الكلام مع إشباع المعاني، وانظر بيانه عند الحديث (٧٠١٣).

وقوله: «تنتلونها» أي: تستخرجونها وتأخذونها.

(٤) انظر طرفه في (٧).

## ١٢٣ - باب حَمَلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ

وقول الله تعالى: ﴿وَتَكَرَّوْا فِرَاتَ حَيْرَ الزَّادِ النَّقْوَى﴾ [البقرة: ١٩٧].

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَحَدَّثَنِي<sup>(١)</sup> أَيْضاً فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَنَعْتُ سُفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَتْ: فَلَمْ نَجِدْ لِسُفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرِبُطُهَا بِهِ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: وَاللَّهِ مَا أَحَدٌ شَيْئاً أَرِبُطُ بِهِ إِلَّا نَطَاقِي، قَالَ: فَشُقِّيهِ بَاثْنَيْنِ فَارِبِطِيهِ: بِوَاحِدِ السَّقَاءِ، وَبِالْآخِرِ السُّفْرَةَ فَفَعَلْتُ. فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحَوْمِ الْأَصْحَابِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ خَيْبَرَ وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ - فَصَلُّوا الْعَصْرَ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَطْعِمَةِ، فَلَمْ يُؤْتِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا بِسَوِيْقٍ، فَلَكُنَّا، فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا وَصَلَّيْنَا<sup>(٤)</sup>.

(١) القائل هو هشام بن عروة، يروي الحديث عن أبيه عروة عن أسماء، وعن زوجه فاطمة بنت المنذر عن أسماء.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٩٢٨) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٥) من طريق أبي نوفل بن أبي عقرب، عن أسماء، مطولاً. وانظر طرفه في (٣٩٠٧)، (٥٣٨٨).

(٣) انظر طرفه في (١٧١٩).

(٤) انظر طرفه في (٢٠٩).

قوله: «فلكنا» من اللوك: وهو مضع الشيء الصلب وإدارته في الغم.

٢٩٨٢- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي ٱلْقَدْحَانِيُّ: خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ٱللَّهِ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عَمْرٌ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟! فَدَخَلَ عَمْرٌ عَلَى النَّبِيِّ ٱللَّهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٱللَّهِ: «نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ»، فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ٱللَّهِ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»<sup>(١)</sup>.

#### ١٢٤- باب حَمَلِ الزَّادِ عَلَى الرَّقَابِ

٢٩٨٣- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِئَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَفَنِي زَادُنَا، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مِمَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، قَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا<sup>(٢)</sup>.

#### ١٢٥- باب إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا

٢٩٨٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَلَمْ أَرِدْ عَلَى الْحَجِّ؟ فَقَالَ لَهَا: «أَذْهَبِي، وَلِيُرِدْفِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ» فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ، فانتظرها رسول الله ٱللَّهِ بأعلى مكة حتى جاءت<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ،

(١) انظر طرفه في (٢٤٨٤).

(٢) انظر طرفه في (٢٤٨٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٠٨٥) من طريق صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، به. لكن في متنه مخالفة لروايات الحديث في «الصحيح»، وانظر طرفه في (٢٩٤).

عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قال: أمرني النبي ﷺ أن أردف عائشة وأعمرها من التعميم<sup>(١)</sup>.

### ١٢٦- باب الارتداف في الغزو والحج

٢٩٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّهُمْ لَيَضْرُخُونَ بِهَا جَمِيعاً: الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ<sup>(٢)</sup>.

### ١٢٧- باب الردف على الحمار

٢٩٨٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ، وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ وَرَاءَهُ<sup>(٣)</sup>.

٢٩٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ يُونُسُ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرْدِفاً أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفَتَحَ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَاراً طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَانْسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ<sup>(٤)</sup>.

### ١٢٨- باب من أخذ بالركاب ونحوه

٢٩٨٩- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي

(١) انظر طرفه في (١٧٨٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٦٧٨) من طريق معمر، عن أيوب السخيتاني، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٥٤٨).

(٣) انظر أطرافه في (٤٥٦٦، ٥٦٦٣، ٥٩٦٤، ٦٢٠٧، ٦٢٥٤).

(٤) انظر طرفه في (٤٦٨).

هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدُلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ يُخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»<sup>(١)</sup>.

### ١٢٩- باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو<sup>(٢)</sup>

وكذلك يُروى عن محمد بن بشر، عن عبید الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وتابعه ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وقد سافر النبي ﷺ وأصحابه في أرض العدو وهم يعلمون القرآن.

٢٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ<sup>(٣)</sup>.

### ١٣٠- باب التكبير عند الحرب

٢٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه

قَالَ: صَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا

مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ فَلَجَّوْا إِلَى الْحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُ

أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، وَأَصْبْنَا حُمْرًا

(١) انظر طرفه في (٢٧٠٧).

(٢) هكذا جاءت هذه الترجمة في رواية المستملي وحده، وفي باقي الروايات: باب السفر... دون ذكر لفظ

الكراهة، وبشواتها توافق الترجمة مع قول البخاري لاحقاً: «وكذلك يُروى... الخ»، ففي رواية محمد بن بشر

التي وصلها إسحاق بن راهويه في «مسنده» - كما ذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» -: كره رسول الله ﷺ أن

يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، وفي رواية ابن إسحاق التي وصلها أحمد في «مسنده» (٥٤٦٥): سمعت

رسول الله ﷺ ينهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو.

(٣) أخرجه أحمد (٤٥٢٥)، ومسلم (١٨٦٩) (٩٢) من طريقين عن مالك، بهذا الإسناد.

فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لَحُومِ الْحُمْرِ؛ فَأُكْفِئْتِ الْقُدُورُ بِهَا فِيهَا<sup>(١)</sup>.

تَابَعَهُ عَلِيٌّ، عَنْ سَفِيَانَ: رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

### ١٣١- باب مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُنَّا إِذَا اشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا، ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ»<sup>(٣)</sup>.

### ١٣٢- باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

٢٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا<sup>(٤)</sup>.

### ١٣٣- باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرَفًا

٢٩٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حُصَيْنِ، عَنْ

(١) أخرجه أحمد (١٢٠٨٦)، ومسلم (١٩٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٧١).

وقصة لحوم الحمرة الأهلية ستأتي بالأرقام (٤١٩٨، ٤١٩٩، ٥٥٢٨).

(٢) وصله البخاري في (٣٦٤٧) من هذا الطريق.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٥٢٠) عن وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٠٤) (٤٤) من طريقين عن عاصم الأحول، به. وانظر أطرافه في (٤٢٠٢، ٦٣٨٤، ٦٤٠٩، ٦٦١٠، ٧٣٨٦).

قوله: «اربعوا» أي: ارفعوا بأنفسكم، واخفضوا أصواتكم.

(٤) أخرجه أحمد (١٤٥٦٨) من طريق الحسن البصري، عن جابر.

سالم، عن جابر رضي الله عنه قال: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وَإِذَا تَصَوَّبْنَا سَبَّحْنَا<sup>(١)</sup>.

٢٩٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: الْغَزْوُ - يَقُولُ كَلِمًا أَوْفَى عَلَى تَيْبَةٍ أَوْ فِدْفِدٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

قال صالح: فقلتُ له: أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ؟ قال: لا.

١٣٤- بَابٌ: يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ

٢٩٩٦- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ وَاصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ: سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مِرَارًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»<sup>(٣)</sup>.

١٣٥- بَابُ السَّيْرِ وَحْدَهُ

٢٩٩٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: نَدَبَ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْحَنْدَقِ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ نَدَبَهُم فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ

(١) انظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (٤٥٦٩) عن سفيان بن عيينة، عن صالح بن كيسان، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٧٩٧).

قوله: «فدغد» أي: الموضع المرتفع.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٦٧٩) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

نبيِّ حَوَارِيًّا، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ»<sup>(١)</sup>.

قال سفيان: الحواري: النَّاصِرُ.

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ عَمَرَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ، مَا سَارَ رَاكِبٌ بَلِيلٍ

وَحَدَهُ»<sup>(٢)</sup>.

### ١٣٦ - باب السُّرْعَةِ فِي السَّيْرِ

قال أبو حُمَيْدٍ: قال النبي ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي

فليُتَعَجَّلْ»<sup>(٣)</sup>.

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ:

سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ يَحْيَى يَقُولُ: وَأَنَا أَسْمَعُ، فَسَقَطَ عَنِّي - عَنْ

مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَ: فَكَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجُوهَ نَصٍّ. وَالنَّصُّ:

فَوْقَ الْعَنْقِ<sup>(٤)</sup>.

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ - هُوَ

ابْنُ أَسْلَمَ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ

عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةٌ وَجَعٌ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ،

ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرَبَ وَالْعَتَمَةَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ

(١) انظر طرفه في (٢٨٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥٥٨١) عن سفيان بن عيينة، عن عاصم بن محمد، بهذا الإسناد.

(٣) وصله البخاري في (١٤٨١).

(٤) انظر طرفه في (١٦٦٦).

السَّيْرُ أَخْرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا<sup>(١)</sup>.

٣٠٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ مَهْمَتَهُ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

١٣٧- باب إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تُبَاعُ

٣٠٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ، فَأَرَادَ أَنْ يَتْبَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَا تَبْتَعُهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٠٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَاِتْبَاعَهُ - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تُشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْئِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»<sup>(٤)</sup>.

١٣٨- باب الْجِهَادِ بِإِذْنِ الْأَبْوَيْنِ

٣٠٠٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ - وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحْيِي وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهَا فَجَاهِدْ»<sup>(٥)</sup>.

(١) هو مكرر (١٨٠٥).

(٢) انظر طرفه في (١٨٠٤).

(٣) انظر طرفه في (٢٧٧٥).

(٤) انظر طرفه في (١٤٩٠).

(٥) أخرجه أحمد (٦٧٦٥)، ومسلم (٢٥٤٩) (٥) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٥٩٧٢).

## ١٣٩- باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل

٣٠٠٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: وَالنَّاسُ فِي مَبِيَّتِهِمْ - فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَسُولًا أَنْ: «لَا يَبْقَيْنَ فِي رَقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتْرٍ - أَوْ قِلَادَةٌ - إِلَّا قُطِعَتْ»<sup>(١)</sup>.

## ١٤٠- باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجّة

أو كان له عُذْرٌ، هل يُؤذَنُ له؟

٣٠٠٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا يَحْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا حَرَمٌ» فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجْتُ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: «أَذْهَبَ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

## ١٤١- باب الجاسوس

وقول الله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الممتحنة: ١].  
التَّجَسُّسُ: التَّبْحُّثُ.

٣٠٠٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ - سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ - قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوهُ مِنْهَا»، فَانْطَلَقْنَا تَعَادَى بَنِي خَيْلُنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الرَّوْضَةِ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، فَقَلْنَا: أَخْرَجِي الْكِتَابَ، فَقَالَتْ: مَا مَعِي

(١) أخرجه أحمد (٢١٨٨٧)، ومسلم (٢١١٥) من طرق عن مالك، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (١٨٦٢).

من كتاب، فقلنا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَتُنَلِّقَنَّ الثِّيَابَ. فَأَخْرَجْتَهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ صَدَقْتُمْ».

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ»<sup>(١)</sup>.

قال سفيان: وأيُّ إسنادٍ هذا!

### ١٤٢ - باب الكِسْوَةِ لِلْأَسَارَى

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أُتِيَ بِأَسَارَى، وَأُتِيَ بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ

(١) أخرجه أحمد (٦٠٠)، ومسلم (٢٤٩٤) (١٦١) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩).

قوله: «روضة خاخ»: هو موضع بين المدينة ومكة، وهو إلى المدينة أقرب، قرب حمراء الأسد.

وقوله: «ظعينة» أي: جارية، ويطلق على المرأة راكبة البعير، بالهودج أو بلا هودج.

وقوله: «تَعَادَى» أي: تجرى.

وقوله: «عقاصها» أي: شعرها، يريد ضفائرها، مفردها: عقيصة.

وقول سفيان في آخره: «وأيُّ إسنادٍ هذا» تعجباً لجلالة رجاله الأكابر الحفاظ الثقات مع صريح اتصاله.

عليه ثوبٌ، فنظَرَ النبي ﷺ له قميصاً، فوجدوا قميصَ عبدِ الله بنِ أبيٍّ يَقْدُرُ عليه، فكسَاه النبي ﷺ إياه، فلذلك نَزَعَ النبي ﷺ قميصَه الَّذِي أَلْبَسَه.

قال ابنُ عُيَيْنَةَ: كانت له عندَ النبي ﷺ يَدٌ، فأحَبَّ أَنْ يُكَافئَه<sup>(١)</sup>.

### ١٤٣- باب فضلِ مَنْ أسَلَمَ على يَدَيْه رجلٌ

٣٠٠٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رضي الله عنه - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أُمُهم يُعْطَى، فَعَدَّوْا كُلَّهُمْ يَرْجُوهُ، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيٌّ؟» فَقِيلَ: يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ. فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ: أَقَاتِلْهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»<sup>(٢)</sup>.

### ١٤٤- باب الأَسَارَى فِي السَّلَاسِلِ

٣٠١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَجِبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ»<sup>(٣)</sup>.

### ١٤٥- باب فضلِ مَنْ أسَلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكُتَابِ

٣٠١١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

(١) سلفت قصة كسوة ابن أبي قميص النبي ﷺ برقم (١٢٧٠)، وانظر (١٣٥٠).

(٢) انظر طرفه في (٢٩٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٩٨٨٩) عن غندر محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وانظر ما سيأتي برقم (٤٥٥٧).

«ثلاثة يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَّةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحَسِّنُ تَعْلِيمَهَا، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحَسِّنُ أَدَبَهَا، ثُمَّ يُعْتَقُهَا فَيَتَزَوَّجُهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَمُؤْمِنٌ أَهْلُ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ»<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَأَعْطَيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرَحُلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ.

### ١٤٦- باب أهل الدار يُبَيِّتُونَ، فَيُصَابُ الْوَالِدَانُ وَالذَّرَارِيُّ

﴿بَيْتًا﴾ [الأعراف: ٤]: لَيْلًا. ﴿لِنُبَيْتَتِهِ﴾<sup>(٢)</sup> [النمل: ٤٩]: لَيْلًا، يُبَيِّتُ لَيْلًا.

٣٠١٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - وَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، قَالَ: «هُمْ مِنْهُمْ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»<sup>(٣)</sup>.

٣٠١٣- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ<sup>(٤)</sup>، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ.

كَانَ عَمْرُو يُحَدِّثُنَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي

(١) انظر طرفه في (٩٧).

(٢) هكذا أثبتت هذه الكلمة في نسخة البقاعي، وأشار عليها برقم روايتي الأصيلي وأبي الوقت، وفي النسخة اليونانية: «لِنُبَيْتَتِهِ»، وهي قراءة شاذة.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٤٢٢)، ومسلم (١٧٤٥) (٢٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. واقتصر مسلم على قصة ذراري المشركين.

وقصة «لا حمى إلا لله ورسوله» سلفت برقم (٢٣٧٠).

(٤) أي: بالإسناد الأول، وقد حدث سفيان - وهو ابن عيينة - بهذا الحديث مرتين، مرة مجرداً، ومرة بيّن فيه الفرق بين الرواية التي سمعها من عمرو بن دينار عن الزهري، والرواية التي سمعها من الزهري مباشرة.

عُبَيْدُ اللَّهِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، عن الصَّعْبِ قَالَ: «هُمُ مِنْهُمْ»، ولم يَقُلْ كما قالَ عَمْرُو: «هم من آبائهم»<sup>(١)</sup>.

### ١٤٧ - باب قَتْلِ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عن نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّ امْرَأَةً وَجَدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ ﷺ مَقْتُولَةً، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ<sup>(٢)</sup>.

### ١٤٨ - باب قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ، عن نَافِعٍ، عن ابنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: وَجَدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عن قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ<sup>(٣)</sup>.

### ١٤٩ - باب لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن بُكَيْرٍ، عن سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «المسند» (١٦٦٨٥) من طريق الحميدي، عن سفيان، بهذا الإسناد. وذكر الروایتين عن سفيان.

وأخرجه مسلم (١٧٤٥) من طريق ابن جريج، عن عمرو بن دينار، بإسناده. وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه أحمد (٥٦٥٨)، ومسلم (١٧٤٤) (٢٤) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

(٣) انظر ما قبله.

(٤) سلف معلقاً برقم (٢٩٥٤).

٣٠١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ: أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه حَرَّقَ قَوْمًا، فَبَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أَحْرَقْهُمْ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ»، وَلَقَتَلْتُهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.

#### ١٥٠- بَابُ ﴿فَأَمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِنَّمَا فَدَاءٌ﴾ [محمد: ٤]

فيه حديثٌ ثُمَامَةَ<sup>(٢)</sup>.

وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ<sup>(٣)</sup> لَهُ أُسْرَى﴾ الآية [الأنفال: ٦٧].

١٥١- بَابُ هَلِ لِلْأَسِيرِ أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَخْدَعِ الَّذِينَ أَسْرَوْهُ حَتَّى يَنْجُوَ مِنَ الْكُفْرَةِ؟

فيه المِسْوَرُ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

#### ١٥٢- بَابُ إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلِ يُحْرَقُ؟

٣٠١٨- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ

ابْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْغِنَا رِسْلًا، قَالَ: «مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذُّودِ». فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحَّحُوا وَسَمِنُوا، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفَوْا الذُّودَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ، فَأَتَى الصَّرِيحُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَبَعَثَ الطَّلَبَ، فَمَا تَرَ جَلَّ النَّهَارُ حَتَّى أُتِيَ بِهِمْ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُحْمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا، وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا.

(١) أخرجه أحمد (١٩٠١) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٦٩٢٢).

(٢) يشير إلى قصة ثمامة بن أثال، وستأتي بتامها برقم (٤٣٧٢) من رواية أبي هريرة.

(٣) هكذا نُقِطَتْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ هُنَا، بِالتَّاءِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ وَيَعْقُوبَ، وَقَرَأَهَا بَقِيَّةُ الْعَشْرَةِ: ﴿يَكُونُ﴾

بِالْيَاءِ. «السبعة» ٣٠٩، «النشر» ٢/ ٢٧٧.

(٤) يشير إلى قصة أبي بصير، وقد سلفت ضمن الحديث (٢٧٣١).

قال أبو قلابة: قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فساداً<sup>(١)</sup>.

### ١٥٣- باب

٣٠١٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ»<sup>(٢)</sup>.

### ١٥٤- باب حرق الدور والنخيل

٣٠٢٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟» وَكَانَ بَيْتًا فِي خَتْمِ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ. قَالَ: فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِئَةَ فَارَسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، قَالَ: وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَنِّهْ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا». فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْوَفٌ - أَوْ أَجْرَبٌ - قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٣٣).

قوله: «ابغنا رسلاً» أي: أعنا على طلب الرسل، وهو الدر من اللبن.

وقوله: «الدود» هو المجموعة من الإبل، ويطلق على ما يقع منها بين الثلاث إلى العشرة.

وقوله: «ترجل النهار» أي: ارتفع.

(٢) أخرجه أحمد (٩٢٢٩)، ومسلم (٢٢٤١) (١٤٨) من طريقين عن يونس بن يزيد الأيلي، بهذا الإسناد.

وانظر طرفه في (٣٣١٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٢٠٤) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٤٧٦) (١٣٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر

أطرافه في (٣٠٣٦، ٣٠٧٦، ٣٨٢٨، ٤٣٥٥، ٤٣٥٦، ٤٣٥٧، ٦٠٨٩، ٦٣٣٣).

٣٠٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِي اللَّهِ عَنْهُمَا قَالَ: حَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ<sup>(١)</sup>.

### ١٥٥- باب قتل النَّائمِ المشركِ

٣٠٢٢- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابِّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ إِتَمَّ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي كَوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمَفَاتِيحَ فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ، فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ جِئْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغَيِّثٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ - وَغَيَّرْتُ صَوْتِي - فَقَالَ: مَا لَكَ لِأَمَّاكَ الْوَيْلُ؟ قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لَا أُدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ فَضَرَبَنِي، قَالَ: فَوَضَعْتُ سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعْتُ الْعَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ، فَأَتَيْتُ سُلَمًا لَهُمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ، فَوَقَعْتُ فَوُثِّتُ رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِيَارِحَ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقَمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ<sup>(٢)</sup>.

= قوله: «جمل أجوف» الجمل الأجوف: عظيم البطن، أي: أحرقت فسقط السقف وبعض البناء وما كان فيها من كسوة وبقية جوفاء خاوية. وأجرب، يعني: كأنها جمل أجرب طلي بالقطران، فصار أسود من الإحراق، وهو الذي صوبه القاضي عياض في «المشارك» ١/ ١٤٧، وذهب إلى أن «أجوف» تصحيف.

(١) انظر طرفه في (٢٣٢٦).

(٢) انظر أطرافه في (٣٠٢٣، ٤٠٣٨، ٤٠٣٩، ٤٠٤٠).

٣٠٢٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا، فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ<sup>(١)</sup>.

١٥٦- بَابُ لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

٣٠٢٤- حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يَوْسُفَ الْيَرُبُوعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى حِينَ خَرَجَ إِلَى الْحُرُورِيَّةِ، فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٢٥- ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُّوْا اللَّهُ الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، وَجُجْرِي السَّحَابِ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup>».

وقال موسى بن عُقْبَةَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ أَبُو النَّضْرِ: كُنْتُ كَاتِبًا لِعِمْرَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، فَأَتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ»<sup>(٥)</sup>.

= وقوله: «وُثِّتَ رَجُلِي» أي: أصابها ألم دون الخلع أو الكسر.

وقوله: «وما بي قلبه» أي: علة.

والصحابي الذي قتل أبا رافع هو عبد الله بن عتيك رضي الله عنه، وصرح باسمه في باقي روايات الحديث.

(١) انظر ما قبله.

(٢) يعني أنه كان كاتباً لعمر بن عبيد الله.

(٣) انظر طرفه في (٢٩٦٥).

(٤) انظر طرفه في (٢٩٣٣).

(٥) سلفت هذه الرواية موصولة برقم (٢٩٦٥).

٣٠٢٦- وقال أبو عامرٍ: حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا»<sup>(١)</sup>.

### ١٥٧- بَابُ الْحَرْبِ خَدْعَةٌ

٣٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «هَلَكَ كِسْرَى، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ، وَقَيْصَرُ لِيَهْلِكَنَّ، ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٢٨- وَسَمَّى الْحَرْبَ خَدْعَةً<sup>(٣)</sup>.

٣٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمَّى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْحَرْبَ خَدْعَةً<sup>(٤)</sup>.

٣٠٣٠- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»<sup>(٥)</sup>.

### ١٥٨- بَابُ الْكَذِبِ فِي الْحَرْبِ

٣٠٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ لَكَّعِبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ

(١) أخرجه أحمد (١٠٧٧٤)، ومسلم (١٧٤١) من طريق أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

(٢) أخرجه أحمد (٨١٤٢)، ومسلم (٢٩١٨) (٧٦) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٣١٢٠، ٣٦١٨، ٦٦٣٠).

(٣) هو معطوف على الحديث قبله بإسناده، وأخرجه أحمد (٨١١٢) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٤٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن معمر، به. وانظر ما بعده.

(٤) انظر ما قبله.

(٥) أخرجه أحمد (٤٣٠٨)، ومسلم (١٧٣٩) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

ورسوله» قال محمد بن مسلمة: أُحِبُّ أَنْ أَقْتَلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «نَعَمْ». قال: فأتاه فقال: إِنَّ هَذَا - يعني النبي ﷺ - قد عَنَانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ، قال<sup>(١)</sup>: «وأيضاً والله لتَمَلَّنَّهُ<sup>(٢)</sup>»، قال: فَإِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ، فَتَكَرَّهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ. قال: فلم يَزَلْ يُكَلِّمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَّنَ مِنْهُ فَقَتَلَهُ<sup>(٣)</sup>.

#### ١٥٩- باب الفَتَكِ بِأَهْلِ الْحَرْبِ<sup>(٤)</sup>

٣٠٣٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ لَكَعِبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟» فقال محمد بن مسلمة: أُحِبُّ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ قال: «نَعَمْ» قال: فَأَذَنْ لِي فَأَقُولَ، قال: «قد فعلت»<sup>(٥)</sup>.

#### ١٦٠- باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته

٣٠٣٣- قال الليث: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ قال: انطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب قَبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ، وَابْنُ صَيَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهَا فِيهَا رَمْرَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا صَافٍ، هَذَا مُحَمَّدٌ. فَوَثَبَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ»<sup>(٦)</sup>.

(١) القائل هو كعب بن الأشرف.

(٢) كلمة «تَمَلَّنَهُ» ثابتة في رواية الهروي، وقد أُثبتت في متن نسخة البقاعي وفي هامش النسخة اليونانية، وهي ثابتة في روايات الحديث الأخرى.

(٣) انظر طرفه في (٢٥١٠).

(٤) الفتك: هو القتل أو الاعتداء بعد التريص والترصد، يقال: فتك الرجل بالرجل: إذا انتهز منه فرصة فقتله أو جرحه.

(٥) انظر طرفه في (٢٥١٠).

(٦) انظر طرفه في (١٣٥٥).

## ١٦١- باب الرَّجَزِ فِي الْحَرْبِ، وَرَفَعِ الصَّوْتِ فِي حَفْرِ الْخَنْدَقِ

فِيهِ سَهْلٌ<sup>(١)</sup>، وَأَنْسٌ<sup>(٢)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفِيهِ يَزِيدٌ، عَنِ سَلْمَةَ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ،

قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ

- وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ - وَهُوَ يَرْتَجِزُ بِرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ بْنِ رَوَاحَةَ:

«اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

إِنَّ الْأَعْدَاءَ<sup>(٤)</sup> قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَيْبِنَا»

يَرَفَعُ بِهَا صَوْتَهُ<sup>(٥)</sup>.

## ١٦٢- باب مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ

٣٠٣٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ

قَيْسِ، عَنِ جَرِيرِ ﷺ قَالَ: مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ، وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ فِي

وَجْهِهِ<sup>(٦)</sup>.

(١) وصله البخاري في (٣٧٩٧).

(٢) وصله البخاري في (٢٨٣٤).

(٣) وصله البخاري في (٤١٩٦).

(٤) كذا ضبط صدر البيت في النسخة اليونانية، بجعل همزة كلمة «الأعداء» همزة وصل، وضبط في نسخة

البقاعي: «إِنَّ الْأَعْدَاءَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا، بتخفيف النون في «إِنَّ» وتكون بذلك أداة شرط.

(٥) انظر طرفه في (٢٨٣٦).

(٦) أخرجه مسلم (٢٤٧٥) (١٣٥) عن محمد بن عبد الله بن نمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٩١٧٩) عن محمد بن عبيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وانظر طرفه في (٣٨٢٢)،

(٦٠٩٠).

٣٠٣٦- ولقد شكوتُ إليه أني لا أثبتُ على الخيلِ، فصرَبَ بيده في صدري وقال:  
«اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً»<sup>(١)</sup>.

١٦٣- باب دواءِ الجرحِ بإحراقِ الحَصِيرِ، وغَسَلِ المرأةِ عن أبيها الدَّمِ عن وجهه،  
وحَمَلِ الماءِ في التُّرسِ

٣٠٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ  
ابْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه: بِأَيِّ شَيْءٍ دُوِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم? فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنَ النَّاسِ  
أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، كَانَ عَلِيُّ بْنُ يَحْيَىءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ، وَكَانَتْ - يَعْنِي فَاطِمَةَ - تَغْسِلُ الدَّمَ  
عَنْ وَجْهِهِ، وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ، ثُمَّ حُشِيَ بِهِ جُرْحُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

١٦٤- باب ما يُكره من التَّنَازُعِ والاختِلافِ في الحربِ، وعُقُوبَةُ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ  
وقال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تَنَزَعُوا أَنْفُسَكُمُوهَا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

قال قتادة: الرِّيحُ: الحربُ<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا  
تُنْفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٣٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) انظر طرفه في (٣٠٢٠).

(٢) انظر طرفه في (٢٤٣).

(٣) وقع هذا التفسير في هامش نسخة البقاعي، وفيه: قال أبو قتادة. وهو خطأ، والصواب أن التفسير لقتادة  
السدوسي، كما أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ٢٦٠، ووقع بعد هذا التفسير في نسخة البقاعي:  
الفضل: الفرع والجنب والضعف ﴿إِذْ هَمَّتْ طَلَّاقَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢].

(٤) أخرجه أحمد (١٩٦٩٩)، ومسلم (١٧٣٣) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في  
(٢٢٦١).

البراء بن عازب رضي الله عنهما يحدث قال: جعل النبي ﷺ على الرجال يوم أحد - وكانوا خمسين رجلاً - عبد الله بن جبير، فقال: «إن رأيتُمونا تحطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتُمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم» فهزموهم. قال: فأنا والله رأيت النساء يشددن، قد بدت خلاخلهن وأسوفهن، رافعات ثيابهن، فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة أي قوم، الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنا تين الناس فلنصيبن من الغنيمة. فلما أتوهم صرقت وجوههم فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخرهم، فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومئة، سبعين أسيراً وسبعين قتيلاً.

فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات، ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا، فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت والله يا عدو الله، إن الذين عددت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسوؤك، قال: يوم بيوم بدر، والحرب سجال، إنكم ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها ولم تسؤني، ثم أخذ يرنج: أعل هبل، أعل هبل، قال النبي ﷺ: «ألا تجيبونه؟» قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قولوا: الله أعلى وأجل» قال: إن لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي ﷺ: «ألا تجيبوا له؟» قال: قالوا: يا رسول الله، ما نقول؟ قال: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٨٥٩٣) عن الحسن بن موسى، عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٣٩٨٦).

## ١٦٥ - باب إذا فزعوا بالليل

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، قَالَ: وَقَدْ فَزَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً، سَمِعُوا صَوْتًا، قَالَ: فَتَلَقَّاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرَيْيٍ، وَهُوَ مُتَّقِلٌ سَيْفَهُ، فَقَالَ: «لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَدْتُهُ بَحْرًا» يَعْنِي الْفَرَسَ (١).

١٦٦ - باب مَنْ رَأَى الْعَدُوَّ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا صَبَاحَاهُ، حَتَّى يُسْمِعَ النَّاسَ

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلْمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ: خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ ذَاهِبًا نَحْوَ الْعَابَةِ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ بِنَيْبَةِ الْعَابَةِ لَقَيْتَنِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَيْحَكَ مَا بَكَ؟ قَالَ: أُخِذْتُ لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطْفَانُ وَفَزَارَةُ، فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ أَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا: يَا صَبَاحَاهُ، يَا صَبَاحَاهُ. ثُمَّ انْدَفَعْتُ حَتَّى أَلْقَاهُمْ وَقَدْ أَخَذُوهَا، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

فَاسْتَنْقَذْتُهَا مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبُوا، فَأَقْبَلْتُ بِهَا أَسُوفُهَا، فَلَقَيْتَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْقَوْمَ عِطَاشٌ، وَإِنِّي أَعْجَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سَقِيَهُمْ، فَابْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَأَسْجِحْ، إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرُونَ فِي قَوْمِهِمْ» (٢).

(١) انظر طرفه في (٢٨٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٥١٣) عن المكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٨٠٦) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن يزيد بن أبي عبيد، به. وانظر طرفه في (٤١٩٤). قوله: «لقاح»: جمع لقعحة، وهي النوق قرية التاج.

وقوله: «يوم الرضع»: أي: يوم هلاك اللثام، وهم الرضع، بمعنى: من رضع اللؤم، من قولهم: لثيم راضع.

وقوله: «ملككت فأسجح»: أي: غلبت عليهم حتى كأنك ملكتهم، فكن رقيقاً ولا تأخذ بالشدة.

وقوله: «إن القوم يُقرون في قومهم»: أي: تُقدّم لهم الضيافة والطعام، وفي رواية الحموي والمستملي: يُقرون، ومعناها أنهم وصلوا إلى قومهم، فلا فائدة من البعث خلفهم.

## ١٦٧- باب مَنْ قَالَ: حُذِّهَا وَأَنَا ابْنُ فَلَانٍ

وَقَالَ سَلَمَةُ: حُذِّهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ<sup>(١)</sup>.

٣٠٤٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ، أَوْلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ الْبَرَاءُ وَأَنَا أَسْمَعُ: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يُؤَلَّ يَوْمَئِذٍ، كَانَ أَبُو سَفِيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذًا بِعِنَانٍ بَعْلَتِهِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُشْرِكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ» قَالَ: فَمَا زُرِّي مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ أَشَدُّ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>.

## ١٦٨- باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ

٣٠٤٣- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ - هُوَ ابْنُ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ - عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ - هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ - بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى جِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ» فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ» قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ. قَالَ: «لَقَدْ حَكَمْتُمْ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ»<sup>(٣)</sup>.

١٦٩- باب قَتْلِ الْأَسِيرِ وَقَتْلِ الصَّبْرِ<sup>(٤)</sup>

٣٠٤٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ

(١) وصله البخاري في الباب السابق، وقد جاءت مقولة سلمة هذه بهذا اللفظ في رواية مسلم (١٨٠٦) (١٣٢).

(٢) انظر طرفه في (٢٨٦٤).

(٣) أخرجه أحمد (١١١٦٨)، ومسلم (١٧٦٨) من طريق غندر محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وانظر أطرافه في (٤١٢١، ٣٨٠٤، ٦٢٦٢).

(٤) الصَّبْرُ: الحبس في اللغة، ويقال للرجل إذا شُدَّتْ يده ورجلاه لتضرب عنقه: قُتِلَ صَبْرًا.

ابن خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبِيَّةِ، فَقَالَ: «اقتلوه»<sup>(١)</sup>.

١٧٠ - بَابُ هَلْ يَسْتَأْسِرُ الرَّجُلُ؟ وَمَنْ لَمْ يَسْتَأْسِرْ

وَمَنْ رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهُوَ حَلِيفُ ابْنِ زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ - أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَشْرَةَ رَهْطٍ سَرِيَّةَ عَيْنَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ - جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي بَالَهْدَاءِ<sup>(٢)</sup> - وَهُوَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ - ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَتَفَرَّقُوا لَهُمْ قَرِيبًا مِنْ مِثْيِ رَجُلٍ كُلِّهِمْ رَامٍ، فَاقْتَصَمُوا آثَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ تَمْرًا تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ، فَاقْتَصَمُوا آثَارَهُمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجَّؤُوا إِلَى فَدْفِدٍ<sup>(٣)</sup>، وَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا وَأَعْطُونَا بِأَيْدِيكُمْ وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ، وَلَا نَقْتُلُ مِنْكُمْ أَحَدًا. قَالَ عَاصِمٌ بْنُ ثَابِتِ أَمِيرِ السَّرِيَّةِ: أَمَا أَنَا فَوَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ الْيَوْمَ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ. فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ، فَقَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ بِالْعَهْدِ وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيِّ، وَابْنُ دَيْثَانَ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أوتَارَ قِسِيِّهِمْ فَأَوْتَقَوْهُمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبَكُمْ، إِنَّ فِي هَؤُلَاءِ لَأُسُوءَ - يَرِيدُ الْقَتْلَى - فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَأَبَى، فَقَتَلُوهُ.

(١) انظر طرفه في (١٨٤٦).

(٢) يعني: عاصم بن عمر بن الخطاب، وهذا وهم من بعض الرواة، فإنَّ عاصم بن ثابت خال عاصم بن عمر لا جدّه، لأنَّ والدة عاصم هي جميلة بنت ثابت، أخت عاصم بن ثابت، كما في ترجمتها من كتب الصحابة.

(٣) موضع بين مكة والطائف، على بُعد ١٨ كم من الطائف غرباً.

(٤) قوله: «فدفيد» أي: موضع مرتفع.

فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر، فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر، فلبث خبيب عندهم أسيراً. فأخبرني<sup>(١)</sup> عبید الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته: أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستجد<sup>(٢)</sup> بها فأعازته، فأخذ ابناً لي وأنا غافلة حين أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده، ففرغت فزعة عرفها خبيب في وجهي، فقال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك. والله ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب، والله لقد وجدته يوماً يأكل من قطف عنب في يده وأنه لموثق في الحديد وما بمكة من ثمر، وكانت تقول: إنه لرزق من الله رزقه خبيبا.

فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب: ذروني أركع ركعتين. فتركوه فركع ركعتين، ثم قال: لولا أن تظنوا أن ما بي جزع لطلوتها، اللهم أحصهم عدداً:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً على أي شق كان في الله مضرعي  
وذلك في ذات الإله، وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع

فقتله ابن الحارث، فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبراً.

فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب، فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم وما أصيبوا. وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليوتوا بشيء منه يعرف، وكان قد قتل رجلاً من عظمائهم يوم بدر، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر<sup>(٣)</sup>، فحمته من رسولهم، فلم يقدروا على أن يقطعوا من لحمه شيئاً<sup>(٤)</sup>.

(١) القائل: «أخبرني» هو الزهري.

(٢) قوله: «يستجد» أي: يخلق شعر عانته.

(٣) الدبر: هو جماعة النحل والزناير.

## ١٧١ - باب فَكَاكِ الْأَسِيرِ

فيه عن أبي موسى، عن النبي ﷺ.

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكُّوا الْعَانِيَ - يَعْنِي الْأَسِيرَ - وَأَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ، أَنَّ عَامراً حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ ﷺ: هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا أَعْلَمُهُ، إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قُلْتُ: وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفَكَاكُ الْأَسِيرِ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ<sup>(٢)</sup>.

## ١٧٢ - باب فِدَاءِ الْمَشْرِكِينَ

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ فَلَنْتَرِكَ لَابِنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءً، فَقَالَ: «لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٧٩٢٨) من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٧٤٠٢، ٤٠٨٦، ٣٩٨٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٩٦٤١) من طريق سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، بهذا الإسناد. وانظر أطرافه في (٧١٧٣، ٥٦٤٩، ٥٣٧٣، ٥١٧٤).

(٣) انظر طرفه في (١١١).

(٤) انظر طرفه في (٢٥٣٧).

٣٠٤٩- وقال إبراهيم<sup>(١)</sup>، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس قال: أتى النبي ﷺ بهال من البحرين، فجاءه العباس فقال: يا رسول الله، أعطني فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلاً، فقال: «خذ» فأعطاه في ثوبه<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥٠- حدثني محمود، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن أبيه - وكان جاء في أسارى بدر - قال: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور<sup>(٣)</sup>.

### ١٧٣- باب الحربي إذا دخل دار الإسلام بغير أمان

٣٠٥١- حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو العُميس، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه قال: أتى النبي ﷺ عين من المشركين وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انتقل، فقال النبي ﷺ: «اطلبوه واقتلوه» فقتله، فنقله سلبه<sup>(٤)</sup>.

### ١٧٤- باب يُقاتل عن أهل الذمة ولا يُسترقون

٣٠٥٢- حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن ميمون، عن عمر رضي الله عنه قال: وأوصيه بدمه الله وذمة رسوله ﷺ أن يوقى لهم بعهدهم، وأن يُقاتل من ورائهم، ولا يُكَلَّفوا إلا طاقتهم<sup>(٥)</sup>.

(١) هو ابن طههان.

(٢) انظر طرفه في (٤٢١).

(٣) انظر طرفه في (٧٦٥).

قوله: «عن أبيه»: هو جبير بن مطعم.

وقوله: «وكان جاء في أسارى بدر»: يعني كان جاء في طلب الفداء لهم.

(٤) أخرجه أحمد (١٦٥٣١) عن جعفر بن عون، عن أبي العُميس عتبة بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٧٥٤) من طريق عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة، به.

قوله: «فقتله سلبه» أي: أعطاه ما مع المقتول من مركب وسلاح ومال وثياب.

(٥) انظر طرفه في (١٣٩٢).

## ١٧٥- باب هل يُسْتَشْفَعُ إلى أهلِ الدِّمَةِ؟ ومُعَامَلَتِهِمْ

١٧٦- باب جَوَائِزِ الْوَفْدِ<sup>(١)</sup>

٣٠٥٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ<sup>(٢)</sup>، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سَلِيَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى حَضَبَ دَمْعُهُ الْحَضْبَاءَ، فَقَالَ: اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَقَالَ: «أَتُوتُنِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا» فَتَنَازَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: أَهَجَرَ<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ».

(١) هكذا في رواية ابن شَبَّوَه عن الفربري بتأخير باب الجوائز عن باب الاستشفاع، وهو الصواب، ولغيره عن الفربري بتقدمه، وكأن البخاري رحمه الله ترجم به وأخل بياضاً ليُورد فيه حديثاً يناسبه فلم يتفق له ذلك، والله تعالى أعلم.

(٢) قبيصة هذا: هو ابن عُقْبَةَ السُّوَانِي الكوفي، وهو مشهور بالرواية عن سفيان الثوري، ولذلك وقع عند بعض الرواة شكٌ في كونه في هذا الموضع قبيصة، فصَحَّح أنه قتيبة، يعني: قتيبة بن سعيد، كما ذكر القاضي عياض في «المشارك» ٢/٢٠١، والحافظ ابن حجر في «الفتح»، والصواب أنه قبيصة كما جاء في عامة روايات «الصحيح»، ورواية قبيصة عن سفيان بن عيينة محتملة، وقد وقعت له عنه رواية في حديث آخر عند الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/٢١٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٥٩). وعليه فقد فات الحافظ المزي في كتابه «تهذيب الكمال» أن يذكره في الرواة عن سفيان بن عيينة، مع أنه ذكر هذا الحديث في كتابه «تحفة الأشراف» (٥٥١٧) فقال فيه: قبيصة، عن ابن عيينة!

(٣) كذا في نسخة البقاعي بزيادة همزة الإستفهام، وهي رواية الحموي والمستملي - وهو الموافق للرواية الآتية برقم (٤٤٣١) حيث اتفق رواة «الصحيح» عليها هناك بالهمز - وفي متن النسخة اليونانية: هجر، بدون الهمزة، وقال القاضي عياض في «المشارك» ٢/٢٦٦ عن الرواية بالهمز: وهو الأظهر والأولى. وقال أيضاً ٢/٢٦٥: وقول هذا في حقه عليه الصلاة والسلام على طريق الاستفهام التقريري والإنكار لمن ظنَّ ذلك به، إذ لا يليق به ﷺ الهديان ولا قول غير مضبوط في حال من حالاته عليه الصلاة والسلام، وإنما جميع ما يتكلم به حق وصحيح لا سهو فيه ولا خُلْف ولا غفلة ولا غلط، في حال صحته ومرضه ونومه ويقظته ورضاه وغضبه. وقال القرطبي في «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم» ٤/٥٦٠: وإنما كان ذلك من بعضهم على جهة الإنكار على من توقَّف في إحضار الكتف والدَّوَاة، وتلَكَّأ عنه، فكأنه يقول لمن توقف: كيف تتوقف، أنتظنُّ أنه قال هَذَا يَأْنًا؟! فدعِ التوقف وقربِ الكتف، فإنه إنما يقول الحق لا الهُجْر.

وأوصى عند موته بثلاث: «أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم»، ونسيت الثالثة<sup>(١)</sup>.

وقال يعقوب بن محمد: سألت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب، فقال: مكة والمدينة واليمامة واليمن.

وقال يعقوب: والعرج أول تيمامة<sup>(٢)</sup>.

### ١٧٧ - باب التَّجْمَلِ لِلْوُفُودِ

٣٠٥٤ - حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم ابن عبد الله، أن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وجد عمر حلة استبرق ثباع في السوق، فأتى بها رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعبيد وللوفود، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هذه لباس من لا خلاق له» - أو «إنما يلبس هذه من لا خلاق له» - فلبت ما شاء الله، ثم أرسل إليه النبي ﷺ بجبة ديباج، فأقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، قلت: «إنما هذه لباس من لا خلاق له» - أو «إنما يلبس هذه من لا خلاق له» - ثم أرسلت إلي بهذه، فقال: «تبيعها، أو تُصيب بها بعض حاجتك»<sup>(٣)</sup>.

### ١٧٨ - باب كيف يُعرض الإسلام على الصبي

٣٠٥٥ - حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا هشام، أخبرنا معمر، عن الزهري، أخبرني سالم بن عبد الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أخبره: أن عمر انطلق في رهط من أصحاب النبي ﷺ مع النبي ﷺ فبَلَ ابن صياد، حتى وجدوه يلعب مع الغلمان عند

(١) أخرجه أحمد (١٩٣٥)، ومسلم (١٦٣٧) (٢٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١١٤).

(٢) العرج: واد عظيم جنوب المدينة على بعد ١١٠ كم منها تقريباً.

(٣) انظر طرفه في (٩٤٨).

أُطِمَ بني مَعَالَةَ، وقد قَارَبَ يومئذِ ابنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ، فلم يَشْعُرْ حَتَّى صَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَنظَرَ إِلَيْهِ ابنُ صَيَّادٍ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابنُ صَيَّادٍ: يَا بَنِي صَادِقٍ وَكَاذِبٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ»، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ حَبَّأْتُ لَكَ حَبِيئًا» قَالَ ابنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِحْسَاً فَلَنْ تَعُدُّوْا قَدْرَكَ».

قال عمر: يا رسول الله، أئذني لي فيه أضرب عنقه، قال النبي ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٥٦ - قال ابنُ عمر: انطلق النبي ﷺ وأبيُّ بنُ كَعْبٍ يَأْتِيَانِ النَّخْلَ الَّذِي فِيهِ ابنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَحْتَلِ ابنُ صَيَّادٍ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْدُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لابنِ صَيَّادٍ: أَي صَافٍ - وَهُوَ اسْمُهُ - فَثَارَ ابنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٥٧ - وقال سالم<sup>(٣)</sup>: قَالَ ابنُ عمر: ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذِرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعَوْرٌ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعَوْرٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر طرفه في (١٣٥٤).

(٢) انظر طرفه في (١٣٥٥).

(٣) هو موصول بالإسناد السابق.

(٤) أخرجه أحمد (٦٣٦٥) عن عبد الرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٣١) من طريق يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، به. وانظر أطرافه في (٣٣٣٧، ٣٤٣٩).

٦١٧٥، ٧١٢٣، ٧١٢٧، ٧٤٠٧). وسيأتي برقم (٤٤٠٢) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مِثْلَهُ فِي خُطْبَةِ الْوُدَاعِ.

## ١٧٩ - باب قول النبي ﷺ لليهود: «أَسْلِمُوا تَسْلُمُوا»

قاله المَقْبُرِيُّ، عن أبي هُرَيْرَةَ<sup>(١)</sup>.

١٨٠ - باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مأل وأرضون فهي لهم

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدَاً؟ فِي حَجَّتِهِ، قَالَ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنَزِلاً؟» ثُمَّ قَالَ: «نَحْنُ نَازِلُونَ غَدَاً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ، حَيْثُ قَاسَمَتِ فُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ؛ وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتِ فُرَيْشاً عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُؤْوُوهُمْ<sup>(٢)</sup>.

قال الزُّهْرِيُّ: وَالْحَيْفُ: الْوَادِي.

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ ﷺ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْئاً عَلَى الْحِمَى فَقَالَ: يَا هُنَيْئُ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتَهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَرَزَعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتَهُمَا يَأْتِيَنِي بَيْنَهُمَا فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفَتَارَكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟! فَلَمَاءُ وَالْكَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَإِيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لَبِلَادُهُمْ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي

(١) وصله البخاري في (٣١٦٧).

(٢) أخرجه بتامه أحمد (٢١٧٦٦) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وقد سلف دون قوله ﷺ: «نحن نازلون غداً...» برقم (١٥٨٨).

(٣) يريد عمر ﷺ تحذير هُنَيْئٍ من أن يدخل نَعَمَهُمَا إِلَى الْمَرْعَى الَّذِي فِي الْحِمَى عَلَى طَرِيقِ الْإِبْرَارِ عَلَى غَيْرِهِمَا مِنْ أَصْحَابِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ. وَالصُّرَيْمَةُ: تَصْغِيرُ صِرْمَةٍ، وَهِيَ الْقَطِيعَةُ مِنَ الْإِبِلِ بِقَدْرِ الثَّلَاثِينَ.

سبيل الله، ما حميت عليهم من بلادهم شبراً.

### ١٨١ - باب كتابة الإمام الناس

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي وائِلٍ، عَنِ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ»، فَكَتَبْنَا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَ مِئَةِ رَجُلٍ، فَقُلْنَا: نَخَافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ! فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحَدَّهُ وَهُوَ خَائِفٌ.

٣٠٦٠م - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنِ أَبِي هَمزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ: فَوَجَدْنَا هُمْ خَمْسَ مِئَةٍ.

قال أبو معاوية: ما بين ست مئة إلى سبع مئة<sup>(١)</sup>.

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ أَبِي مَعْبُدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي حَاجَةٌ، قَالَ: «ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»<sup>(٢)</sup>.

### ١٨٢ - باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ، قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا، فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي قُلْتَ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَإِنَّهُ قَدْ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا، وَقَدْ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

(١) أخرجه أحمد (٢٣٢٥٩)، ومسلم (١٤٩) من طريق أبي معاوية الضرير، عن سليمان الأعمش، بهذا الإسناد.

(٢) انظر طرفه في (١٨٦٢).

«إلى النار»، قال: فكاد بعض الناس أن يرتاب، فبينما هم على ذلك إذ قيل: إنه لم يمُت، ولكن به جراحاً شديداً. فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: «الله أكبر، أشهد أني عبد الله ورسوله» ثم أمر بلالاً فنادى بالناس: «إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر»<sup>(١)</sup>.

### ١٨٣- باب من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو

٣٠٦٣- حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن راحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح عليه، وما يسرني - أو قال: ما يسرهم - أنهم عندنا»، وقال: وإن عينه لتذرفان<sup>(٢)</sup>.

### ١٨٤- باب العون بالمدد

٣٠٦٤- حدثنا محمد بن بشر، حدثنا ابن أبي عدي وسهل بن يوسف، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان، فرعموا أنهم قد أسلموا، واستمدوه على قومهم، فأمدهم النبي ﷺ بسبعين من الأنصار. قال أنس: كنا نسميهم القراء، يحطبون بالنهار ويصلون بالليل، فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدروا بهم وقتلوهم، فقنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وبنو لحيان. قال قتادة: وحدثنا أنس: أنهم قرؤوا بهم قرآناً: ألا بلغوا عنا قومنا باتاً قد لقينا ربنا،

(١) أخرجه أحمد (٨٠٩١) عن أبي البيان الحكم بن نافع، بالإسناد الأول.

وأخرجه هو أيضاً (٨٠٩٠)، ومسلم (١١١) من طريق عبد الرزاق، بالإسناد الثاني. وانظر طرفه في

(٦٦٠٦، ٤٢٠٤).

(٢) انظر طرفه في (١٢٤٦).

فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ<sup>(١)</sup>.

### ١٨٥- باب مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ، فَأَقَامَ عَلَى عَرَصَتِهِمْ ثَلَاثًا

٣٠٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ<sup>(٢)</sup>.  
تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

### ١٨٦- باب مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ

وقال رافعٌ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا، فَعَدَلَّ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بَبَعِيرٍ<sup>(٣)</sup>.  
٣٠٦٦- حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (١٢٠٦٤) عن محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، بهذا الإسناد.  
وأخرجه أحمد (١٢٠٦٤) و(١٤٠٠٤) عن محمد بن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة، به. وهو في الموضوع الثاني مختصر بقصة القنوت وحدها.  
وأخرجه مختصراً كذلك أحمد (١٢٨٤٩)، ومسلم (٦٧٧) (٣٠٣) من طريقين عن قتادة، به. وانظر طرفه في (١٠٠١).  
قوله: «ثم رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ» أي: نُسَخَ، خطأً وتلاوةً.  
(٢) أخرجه أحمد (١٦٣٥٩)، ومسلم (٢٨٧٥) من طريق روح بن عباد، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٩٧٦).  
قوله: «بالعرصة» أي: بمحل الغلبة، وذلك لإظهار شعائر الإسلام، والعرصة: هي البقعة الواسعة من الأرض بغير بناء.  
(٣) وصله البخاري في (٢٤٨٨).  
(٤) انظر طرفه في (١٧٧٨).

## ١٨٧ - بَابُ إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

٣٠٦٧ - قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ<sup>(١)</sup>.

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ: أَنَّ عَبْدًا لِابْنِ عَمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ. وَأَنَّ فَرَسًا لِابْنِ عَمَرَ عَارَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدَّوهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَهُ الْعَدُوُّ، فَلَمَّا هُزِمَ الْعَدُوُّ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ<sup>(٣)</sup>.

## ١٨٨ - بَابُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارِسِيَّةِ وَالرَّطَانَةِ

وقوله تعالى: ﴿وَأَخْيَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَيْكَرُ﴾ [الروم: ٢٢] وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤].

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قُلْتُ: يَا

(١) انظر طرفيه في (٣٠٦٨، ٣٠٦٩).

قوله: «أبق عبد» أي: هرب من سيده.

(٢) انظر ما قبله.

تنبیه: زاد بعد هذا الحديث في روايتي أبي ذر الهروي وأبي الوقت: قال أبو عبد الله: «عار» مشتق من العير، وهو حمارٌ وحش، أي: هرب. قلنا: «عار الفرس» في اللغة معناه: ذهب على وجهه وأقلت، وأما العير فهو من أسماء الحمار، وغلب على الوحشي. وقال ابن التين في شرح كلام البخاري: أراد أنه فعل فعله في النفار.

(٣) انظر ما قبله.

رسول الله، دَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا وَطَحَنْتُ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَقَرٌ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فقال: «يا أهلَ الحَدَقِ، إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٧١- حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي وَعَلِيٍّ قَمِيصٌ أَصْفَرٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَنَةَ سَنَةٍ».

قال عبد الله<sup>(٢)</sup>: وهي بالحَبَشِيَّةِ: حَسَنَةٌ.

قالت: فذهبتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبَوَّةِ، فزَبَرَنِي أَبِي، قال رسول الله ﷺ: «دَعَهَا»، ثمَّ قال رسول الله ﷺ: «أَبِي وَأَخْلَفِي، ثمَّ أَبِلِي وَأَخْلَفِي، ثمَّ أَبِلِي وَأَخْلَفِي»<sup>(٣)</sup>.  
قال عبد الله: فَبَقِيَتْ حَتَّى ذَكَرَ.

٣٠٧٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ: «كَيْخَ كَيْخَ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ؟»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣٩) عن حجاج بن الشاعر، عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، عن حنظلة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد (١٥٠٢٨) من طريق محمد بن إسحاق، عن سعيد بن ميناء، به. وانظر طرفيه في (٤١٠١)، (٤١٠٢).

قوله: «سُوراً» أي: طعاماً، قال الطبري فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر: السُّور بغير همز: الصنيع من الطعام الذي يُدعى إليه، وقيل: الطعام مطلقاً، وهو بالفارسية... وبالهمز: بقية الشيء، والأول هو المراد هنا.  
(٢) عبد الله هذا: هو ابن المبارك، وهو المذكور في إسناد الحديث.

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٠٥٧) من طريق إسحاق بن سعيد، عن أبيه سعيد بن عمرو، به. وانظر أطرافه في (٣٨٧٤)، (٥٨٢٣)، (٥٨٤٥)، (٥٩٩٣).

قوله: «أَبِي وَأَخْلَفِي»: يريد الدُّعاء بطول البقاء، من الإِبلاء والإخلاف في الثياب، وقد جاء في بعض النسخ بالقف: «أَخْلَقِي»، من إخلاق الثوب، أي: أن يصبح قديماً بالياً. والرواية بالقاف في غير النسخة اليونانية.

(٤) انظر طرفه في (١٤٨٥).

## ١٨٩- باب الغُلُولِ

وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ﴾ [آل عمران: ١٦١].

٣٠٧٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: «لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا نُعَاءٌ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَحْفَقُ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَيْ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ»<sup>(١)</sup>.

وقال أيوب، عن أبي حَيَّانَ: «فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ».

## ١٩٠- باب القليل من الغُلُولِ

ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ حَرَقَ مَتَاعَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كِرْكِرَةٌ، فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٩٥٠٣)، ومسلم (١٨٣١) (٢٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عُلَيْيَةَ، عن أبي حيان يحيى بن سعيد التيمي، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (١٤٠٢).

قوله: «صامت»: يعني الذهب والفضة.

وقوله: «رقاع تحفق»: المراد به الثياب.

(٢) يقصد البخاري أنه في حديث عبد الله بن عمرو المذكور في الباب لم يذكر تحريق المتاع، وأشار بهذا القول إلى تضعيف ما روي في ذلك كما في حديث عمر بن الخطاب في «مسند أحمد» (١٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٦٤٩٣) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

قال أبو عبد الله: قال ابن سلام: كَرَكْرَةٌ، يعني بفتح الكاف، وهو مضبوطٌ كذا.

### ١٩١- باب ما يُكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم

٣٠٧٥- حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلَ، حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ، عن سعيدِ بنِ مَسْرُوقٍ، عن عَبايَةَ بنِ رِفاعَةَ، عن جَدِّه رافعٍ قال: كُنَّا مع النبي ﷺ بذي الحَلِيفَةِ، فأصابَ النَّاسَ جُوعٌ، وَأَصَبْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا، وكانَ النبي ﷺ في أُخْرِيَاتِ النَّاسِ، فَعَجَلُوا فَنَصَبُوا القُدُورَ، فَأَمَرَ بالقُدُورِ فَأُكْفِتَتْ. ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشْرَةَ منَ الغنمِ ببيعيرٍ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، وفي القومِ خَيْلٌ يَسِيرٌ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ، فَأهْوَى إليه رجلٌ بسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللهُ، فقال: «هذه البهائمُ لها أوابِدٌ كأوابِدِ الوَحْشِ، فما نَدَّ عليكم فاصنعُوا به هكذا».

فقال جدي: إنا نرجو - أو نخاف - أن نلقى العدوَّ غدًا وليس معنا مَدَى، أفندبحُ بالقَصَبِ؟ فقال: «ما أنهرَ الدَّمُ وذكِرَ اسمُ الله فكلُّ، ليس السنُّ والظُّفَرُ، وسأحدِّثكم عن ذلك: أمَّا السنُّ فعَظْمٌ، وأمَّا الظُّفَرُ فمَدَى الحَبْشَةِ»<sup>(١)</sup>.

### ١٩٢- باب البشارة في الفتوح

٣٠٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ المثنى، حَدَّثَنَا يحيى، حَدَّثَنَا إسماعيلُ، قال: حَدَّثَنِي قيسٌ قال: قال لي جَرِيرٌ بنُ عَبْدِ اللهِ ﷺ: قال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «ألا تُرِيحُنِي من ذِي الحَلِصَةِ؟» وكان بيتاً فيه حَتَمٌ يُسَمَّى كَعْبَةَ اليَمَانِيَةِ، فانطَلَقْتُ في خمسينَ ومئةٍ من أَحْمَسَ، وكانوا أصحابَ خَيْلٍ، فأخبرتُ النبي ﷺ أَنِّي لا أُبْتُ على الخَيْلِ، فَضَرَبَ في صَدْرِي حتَّى رأيتُ أثرَ أصابعه في صَدْرِي، فقال: «اللهم تَبِّتْه، واجعله هادياً مَهْدِيّاً». فانطَلَقَ إليها فَكَسَرَهَا وَحَرَقَهَا، فأرسلَ إلى النبي ﷺ يُبَشِّرُهُ، فقال رسولُ جَرِيرٍ: يا رسولَ اللهِ، والأذي بعثك بالحقِّ، ما جئتكَ حتَّى تَرَكْتُها كأنَّها جَمَلٌ أُجْرَبُ. فباركَ على خَيْلِ أَحْمَسَ ورجالِها خمسَ مرَّاتٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٢٤٨٨).

(٢) انظر طرفه في (٣٠٢٠).

قال مُسَدَّدٌ: بَيْتٌ فِي خَتَمِ<sup>(١)</sup>.

١٩٣ - باب ما يُعْطَى البَشِيرُ

وَأُعْطَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ثَوْبَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِالتَّوْبَةِ<sup>(٢)</sup>.

١٩٤ - باب لا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا سَيِّبَانُ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ مَجَاهِدٍ، عَنِ طَاوُوسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَاَنْفِرُوا»<sup>(٣)</sup>.

٣٠٧٨، ٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنِ خَالِدٍ، عَنِ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ مَجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: جَاءَ مَجَاشِعٌ بِأَخِيهِ مُجَالِدِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذَا مُجَالِدٌ يُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ، فَقَالَ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ»<sup>(٤)</sup>.

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ عَمْرُو بْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ: ذَهَبْتُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ بِبَيْرٍ، فَقَالَتْ لَنَا: انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ مِنْذُ فَتَحَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَكَّةَ<sup>(٥)</sup>.

(١) يعني أن مسدداً قال في روايته: بيت في ختم، بدل: بيتاً فيه ختم. وقد سلفت روايته برقم (٣٠٢٠).

(٢) وصله البخاري في (٤٤١٨).

(٣) انظر طرفه في (١٥٨٧).

(٤) انظر طرفه في (٢٩٦٢).

(٥) أخرجه مسلم (١٨٦٤) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عطاء بن أبي رباح، به. وانظر طرفه في (٤٣١٢، ٣٩٠٠).

وقد سلف في حديث آخر (١٦١٨) قول عطاء: كنت آتي عائشة أنا وعبيد بن عمير وهي مجاورة في جوف ثبير.

## ١٩٥ - باب إذا اضطرَّ الرَّجُلُ إلى النَّظَرِ في شُعُورِ أهْلِ الدِّمَةِ

والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهنَّ

٣٠٨١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبِ الطَّائِفِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عَشْمَانِيًّا، فَقَالَ لَابِنِ عَطِيَّةَ وَكَانَ عَلَوِيًّا: إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدَّمَاءِ، سَمِعْتَهُ يَقُولُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ: «اتُّوا رَوْضَةَ كَذَا، وَتَجِدُونَ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا» فَأَتَيْنَا الرُّوضَةَ، فَقَلْنَا: الْكِتَابُ، قَالَتْ: لَمْ يُعْطِنِي، فَقَلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ أَوْ لَأَجْرَدَنَّكَ. فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَى حَاطِبٍ، فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أَزِدُّتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حُبًّا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَخْتَذَ عِنْدَهُمْ يَدًا. فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ، فَقَالَ: «مَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ: اِعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ». فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ<sup>(١)</sup>.

## ١٩٦ - باب استقبال الغزاة

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لَابِنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: أَتَدْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: قَالَ السَّائِبُ ابْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثِنْيَةِ الْوَدَاعِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه أحمد (٨٢٧)، ومسلم (٢٤٩٤) من طرق عن حصين بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وانظر طرفه في (٣٠٠٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٤٢)، ومسلم (٢٤٢٧) (٦٥) من طريق إسماعيل ابن علية، عن حبيب بن الشهيد، بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٧٢١) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وانظر طرفيه في (٤٤٢٦، ٤٤٢٧).

## ١٩٧ - باب ما يقول إذا رجع من الغزو

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا، قَالَ: «أَيُّونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، حَامِدُونَ لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعَدَّهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّهُ»<sup>(١)</sup>.

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ فَضُرِعَا جَمِيعًا، فَاقْتَحَمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، قَالَ: «عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ» فَقَلَبَ ثَوْبًا عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا، وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبُهُمْ فَرَكَبَا، وَاکْتَفَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «أَيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ<sup>(٢)</sup>.

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرَدِفَهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَضَرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ - قَالَ: أَحْسِبُ قَالَ: - اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ» فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ

(١) انظر طرفه في (١٧٩٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٩٤٧)، ومسلم (١٣٤٥) (٤٢٩) من طريقين عن يحيى بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد. ورواية مسلم مختصرة. وانظر طرفه في (٣٧١).

قوله: «فاقتحم أبو طلحة» أي: ألقى بنفسه عن البعير من غير رويته، وذلك للمبادرة إلى معونة النبي ﷺ وزوجه.

وقوله: «واكتنفنا رسول الله ﷺ» أي: أحطنا به، حفظاً وصيانة له.

ثوبه على وجهه فقصد قصدها، فألقى ثوبه عليها، فقامت المرأة، فشدد لها على راحتيها فركبا، فساروا حتى إذا كانوا بظهر المدينة - أو قال: أشرفوا على المدينة - قال النبي ﷺ: «آيئون تائبون عابدون، لربنا حامدون». فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة<sup>(١)</sup>.

### ١٩٨- باب الصلاة إذا قدم من سفر

٣٠٨٧- حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن محارب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنت مع النبي ﷺ في سفر، فلما قدمنا المدينة قال لي: «ادخل المسجد فصل ركعتين»<sup>(٢)</sup>.

٣٠٨٨- حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب، عن أبيه وعمه عبيد الله بن كعب، عن كعب بن كعب: أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضحى، دخل المسجد فصل ركعتين قبل أن يجلس<sup>(٣)</sup>.

### ١٩٩- باب الطعام عند القدوم

وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه.

٣٠٨٩- حدثني محمد، أخبرنا وكيع، عن شعبة، عن محارب بن دثار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقرة<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر ما قبله.

(٢) انظر طرفه في (٤٤٣).

(٣) أخرجه مسلم (٧١٦) (٧٤) عن محمد بن المثنى، عن أبي عاصم الضحاك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٥٧٧٥)، ومسلم أيضاً من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج، به.

وهو طرف من قصة توبة كعب بن مالك، وستأتي بطولها برقم (٤٤١٨).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٢١٣) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٥٩٩) (١١٥) من طريق معاذ العنبري، و(١١٦) من طريق خالد بن الحارث، كلاهما

عن شعبة، به. وهذا الحديث مع الطريقتين اللذين يآثره أطراف من قصة بيع جمل جابر بن عبد الله، وانظر

مواضع هذه القصة عند الحديث (٤٤٣).

زَادَ مُعَاذٌ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ مُحَارِبٍ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: اشْتَرَى مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ بَعِيرًا بَوْفَيْتَيْنِ وَدِرْهَمٍ - أَوْ دِرْهَمَيْنِ - فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقْرَةٍ فذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ.

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ جَابِرٍ قَالَ: قَدِمْتُ

مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلِّ رَكْعَتَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

صِرَارًا: مَوْضِعٌ نَاحِيَةَ الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر طرفه في (٤٤٣).

(٢) هو في شرقي المدينة على ثلاثة أميال منها، وفيه ماء.